

**دراسة العلاقة بين الناشر والمؤلف وتأثيرها بالقانون الحالي للملكية الفكرية**

A study of the relationship between the publisher and author and its impact on the current law of intellectual property

د/ منى محمود محمود على

**مقدمه**

لم تكن الحقوق الفكرية والمعنوية معروفة في الشرائع القديمه لأنها جاءت وليده للعوامل والوسائل الحضاريه والإقتصاديه الحديثه ، وكان الهدف من إقرار قانون حمايه الملكيه الفكرية هو تشجيع الإفصاح عن الإختراعات والإبداعات لحمايه حقوق المخترعين والمبدعين وإستثمار ثمرات تفكيرهم وإبتكراتهم ، ومنع الآخرين من التعدي على هذه الحقوق . ولعل من أهم أسباب الإهتمام بالملكيه الفكرية أنها تقيس مدى تقدم البشرية ورفاهيتها وقدرتها على إنجاز إبتكارات جديده في مجالات متعدده كالتيكولوجيا والثقافة. كما تشجع الحماية القانونيه الممنوحه لتلك الإبتكارات الجديده على إنفاق مزيد من الموارد لفتح المجال لإبتكارات أخرى. كما يؤدي النهوض بالملكيه الفكرية وحمايتها إلى دفع عجلة النمو الإقتصادي وإتاحة فرص عمل وصناعات جديده حفاظاً على الإبداع ونموه وإمكانية التمتع به. ولصاحب الملكيه الفكرية حقان حق أدبي وحق مادي، فالحق الأدبي يعنى نسب العمل الفكرى إلى صاحبه ومبدعه ، والحق المادي يتمثل فى حق المبدع فى الاستفاده مالياً من إنتاجه الفكرى والذهنى لمدته زمنيه محدده طبقاً لما نص عليه القانون.

**مشكله البحث :-**

عدم تحقيق الحماية الكافيه للناشر من خلال قانون حمايه الملكيه الفكرية لعمليات إعادته الطبع و النسخ مما يؤثر بالسلب على علاقه بينه وبين المؤلف ، ويؤدى إلى الكثير من النزاعات القضائيه لإثبات حق كل منهما ، وهذا يؤثر بالسلب على سمعه ومكانه الناشر .

**هدف البحث:-**

يهدف البحث إلى :-

- 1- دراسته ما إذا كان هذا القانون قد حقق الحماية الكافيه لكل من المؤلف (لحمايه ناتجه الفكرى) وللناشر (لحمايه سمعته) .
- 2- التوصل إلى مجموعه من الحلول لضمان عدم إنسياق الناشر فى النزاعات القانونيه.

**أهميه البحث:-**

يحقق قانون حمايه الملكيه الفكرية حمايه الحق الأدبي والمالى للمؤلف، ويحقق قانون إتحاد الناشرين حمايه حق الناشر، ولكن لا يوجد دمج أو تنسيق بين كلا القانونين ، مما أدى إلى الكثير من النزاعات القضائيه لأن قانون حمايه الملكيه الفكرية لم يحقق الحماية الكامله للناتج الفكرى من القرصنه المترددين على المكتبات بغرض الإطلاع والتصوير والنسخ ، وهذا ما قد أثر بالسلب على الناشر وأدى إلى إنسياقه فى النزاعات القضائيه. ولهذا نرى أهميه البحث فى إلقاء الضوء على القصور فى توفير الحماية الكافيه للمؤلف لحمايه ناتجه الفكرى والناشر لحمايه سمعته ، لأن قانون حمايه الملكيه الفكرية لم يحمى الناتج الفكرى من القرصنه وأتاح للجمهور حق الإطلاع والنسخ ، مما يعرض الناشر إلى المساءله القانونيه.

**فرض البحث:-**

- إذا تم الوقوف على نقاط القصور فى قانون حمايه الملكيه الفكرية وإبرازها ، فان هذا سوف يقلل من النزاعات القانونية التى قد يقع فيها الناشر وتعرضه إلى المساءله القانونيه.

**حدود البحث :-**

- الدراسه مطبقه على الناشرين للوقوف على النقاط الحرجه التى قد يتعرضون لها أثناء العمل فى مجال النشر.

**منهج البحث:-**

إنتهجت المنهج الوصفى التحليلى لتحقيق هدف البحث.


**أولاً : الدراسة النظرية Theoretical study****موضوع البحث**

يهدف قانون الملكية الفكرية ( القانون رقم 82 لسنة 2002) إلى إرساء توازن سليم بين كل من المبتكرين والقراء والباحثين وإلى إتاحة بيئة تساعد على ازدهار الإبداع والابتكار. فيشير القانون إلى حمايه إبداعات العقل من الاختراعات والمصنفات الأدبية والفنية والتصاميم والشعارات والأصناف النباتية.

ويمكن تعريف الملكية الفكرية بأنها حق إمتلاك شخص لإبداعاته من الإختراعات والمصنفات الأدبية والفنية والرموز والأسماء والصور والنماذج والرسوم الصناعية، التي يقوم بتأليفها أو إنتاجها.

ولعل إنه من إحدى طرق قياس مدى تقدم الدول هو مقدار إمتلاكها لحقوق الملكية الفكرية ، وإن صوت ونفوذ الدول المالكه تقدر أعلى من الملكية الفكرية يعلو أكثر فأكثر كلما إمتلكت قدرأ أكبر من هذه الحقوق.

بشكل عام يمكن تلخيص أهميه الملكية الفكرية فى أنها تشجع المبدعين والمبتكرين فى الإفصاح عن إبتكراتهم وإبداعاتهم وتحافظ عليها ، كذلك تضمن تحقيق المعاملات العادله فى السوق، والشكل رقم (1) يوضح أهميه الملكية الفكرية .



شكل(1) يوضح أهميه الملكية الفكرية

فمن الشكل السابق يتضح أن الملكية الفكرية تؤثر بشكل ملموس وواضح على إقتصاد الدول المتقدمه ليصبح لها سمعه طيبه فى مجال السياسه والاستثمار والمجالات العلميه والثقافيه .

ويشتمل قانون حماية الملكية الفكرية على الملكية الصناعية وحقوق المؤلف والحقوق المجاورة

فالملكية الصناعية - تشمل على:-


الإختراعات (البراءات) - العلامات التجارية - الرسوم والنماذج الصناعية - البيانات الجغرافية - الأصناف النباتية.

وحقوق المؤلف والحقوق المجاورة- وتشتمل على:-

- حق المؤلف

- حقوق المؤديين والمنتجين وهيئات البث.

والشكل رقم (2) يوضح تقسيم قانون حماية الملكية الفكرية.



شكل (2) يوضح تقسيم قانون الملكية الفكرية

ولعل ما نهتم به في دراستنا هو الجزء الخاص بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة والتي إشتملت على مجموعه من المواد الخاصه بحقوق المؤلف .

ولكن ما هي الحقوق التي يتمتع بها المؤلف طبقاً للقانون ؟

يتمتع المؤلف بحقين أساسيين أفصح عنهما مشرع القانون وهما:-

- حق المؤلف الأدبي

- حق المؤلف المالي

أما حق الإبداع فهو حق إشتمل عليه القانون أيضاً ،وهو مهم لضمان أن يتمتع المؤلف بحقه الكامل للحمايه في هذا القانون .

ولكى نستطيع توضيح موضوع البحث بشكل بسيط علينا أولاً تعريف المؤلف ( صاحب المصنف)

اولاً:- مفاهيم هامه

### 1/1- تعريف المؤلف والمصنف والابتكار

عُرف (المؤلف) في القانون المصري بأنه "الشخص الطبيعي الذي يبتكر المصنف، ويعد مؤلفاً للمصنف من يذكر اسمه عليه أو يُنسب إليه عند نشره، بإعتباره مؤلفاً ما لم يقد الدليل على غير ذلك".  
ويعتبر مؤلفاً للمصنف من ينشره بإسمه أو بإسم مستعار ومعروف للمؤلف، بشرط ألا يقوم الشك في معرفة حقيقة شخص المؤلف، فإذا قام الشك إعتبر الناشر أو المنتج للمصنف سواء كان شخصاً طبيعياً أما إعتبارياً ممثلاً عن المؤلف في مباشرة حقوقه إلى أن يتم التعرف على حقيقة شخصية المؤلف<sup>(1)</sup>.  
أما (المصنف) فهو كل إنتاج أدبي أو علمي أو فني مبتكر أيا كان نوعه أو طريقه التعبير عنه أو أهميته أو الغرض من تصنيفه<sup>(2)</sup>.

وقد ذكرت كلمه ببتكر في تعريف المؤلف ويقصد ب (الابتكار) الطابع الشخصي الذي يعطيه المؤلف لمصنّفه، ذلك الطابع الذي يسمح بتمييز المصنف عن سواه من المصنفات التي تنتمي إلى نفس النوع، ويكون من شأن هذا الطابع أن يبرز شخصية المؤلف إما في مقومات الفكرة التي عرضها أو في الطريقة التي اتخذها لعرض هذه الفكرة<sup>(2)</sup>.  
وأرى أنه يمكن القول أن الابتكار يقصد به بصمة المؤلف الشخصية على المصنف والتي تسمح للجمهور بالنطق بإسمه بمجرد مطالعة المصنف إذا كان من المشهورين، أو بالقول بانتهاء نسب هذا المصنف إلى مؤلف لديه قدرة إبتكارية للتعبير عن أفكار.

### 2/1- حق المؤلف الأدبي

عرفه البعض بإسم الحقوق المعنوية أو الأدبية، وهناك من يطلق عليه الملكية الأدبية أو الفنية وهناك من يطلق عليها الحقوق الذهنية، وهذه الحقوق أبدية وحقوق غير قابلة للتنازل عنها وغير قابله للتقادم<sup>(1)</sup>.  
وقد إشتملت هذه الحقوق على ما يلي:- الحق في إتاحة المصنف للجمهور لأول مرة - الحق في نسبة المصنف إلى مؤلفه-الحق في منع تعديل المصنف تعديلاً يعتبره المؤلف تشويهاً أو تحريفاً له ولا يعد التعديل في مجال الترجمة إعتداءً إلا إذا أغفل المترجم الإشارة إلى مواطن الحذف أو التغيير أو أساء بعمله لسمعة المؤلف ومكانته.

ويستثنى من هذا الحق العقود التي تبرمها وزاره التربيه والتعليم مع مؤلفي الكتب المدرسيه حيث يكون للوزاره حق التبديل والتعديل والتغيير فيما يقدم إليها من مصنفات دراسيه، وإعتبر هذا شرط استثنائي واضح لمساس حق المؤلف الأدبي طبقاً لما أقرته المحكمه الاداريه العليا . (المحكمه الاداريه العليا في 18 من مايو/ايار سنه 1968، مجموعته المبادئ القانونيه التي قررتها المحكمه الاداريه العليا / المكتب الفني لمجلس الدوله ، س13 رقم 127ص 953)

1- د/عبد الفتاح بيومي - حقوق المؤلف في القانون المقارن- دراسه متعمقه في حقوق الملكيه الفكرية- دار النهضه العربيه- 2009- ص 9

2 - د/محمد حسام لطفى - حقوق المؤلف في ضوء اراء الفقه وأحكام القضاء- دراسه تحليليه للقانون المصري - دار النهضه العربيه - القايره - ط الثانيه 2000 ص26

ومن هنا يمكن أن نقول أن مدة الحماية الأدبية للمؤلف أبعده طوال حياته وبعد وفاته كذلك من حق المؤلف تحديد حق إتاحة المؤلف للجمهور لأول مرة والحق فى نسب المصنف إليه فهو بمثابة الإين ومنع أى تحريف أو تعديلات جوهريه على المؤلف.

### 3/1- حق المؤلف المالى

يمثل الحق المالى للمؤلف القيمة المالىه لابتكاره وابداعه وهو حق استثنائى مقرر للمؤلف وحده كما أنه حق مؤقت ينقضى بمضى مده محدده يحددها القانون وبموجب هذا الحق يستطيع المؤلف استغلال مُصنّفه بما يعود بالمنفعه والريح المالى. والجدول رقم (1) يوضح المده الزمنيه المقرره لحمايه الحق المالى للمؤلف

الحاله	صاحب الحق المالى	مده الحمايه المقرره
إفصاح المؤلف عن ناتجه الفكرى أو وراثته.	حق إستثنائى للمؤلف وعليه أن يتقاضى المقابل النقدى أو العينى الذي يراه عادلا نظير إستغلال مؤلفه وقد تكون نسبة من الإيراد الناتج من الإستغلال كما يجوز له التعاقد على أساس مبلغ جزافى أو بالجمع بين الأساسين.	طوال حياته ولمدة خمسين سنة تبدأ من تاريخ وفاة المؤلف.
المصنفات التى تنشر بدون إسم للمؤلف او بإسم مستعار (غير معروف صاحبه الاصلى).	الناشر	خمسين سنة تبدأ من تاريخ نشرها أو إتاحتها للجمهور لأول مرة أيهما أبعد
المصنفات المترجمه	يمنح ترخيص الترجمة من وزاره الثقافه	ثلاث سنوات من تاريخ النشر

### جدول (1) الحق المالى للمؤلف

نستخلص مما سبق أن الحماية المالىه التى كفلها قانون حمايه الملكيه الفكرية للمؤلف عكس الحماية الادبيه ، فالحمايه المالىه يتمتع بها المؤلف لفترة زمنيّه محدده طبقا للجدول رقم (1) أما الحماية الادبيه فهى أبعده للمؤلف طوال حياته وبعد وفاته.

### ثانياً:- تصنيف المصنفات

يجب الإشاره إلى أن القانون المصرى للملكيه الفكرية عرف الكثير من المصنفات ولكن كان من أهمها (طبقاً لمجال التخصص) المصنف جماعى والمصنف المشترك والتى يجب أن يضعهما الناشر فى إعتباره حتى لا يعرض نفسه إلى المساعله القانونيه.

1/2- (المصنف الجماعى) وكما عرفه القانون يعنى المصنف الذى يضعه أكثر من مؤلف بتوجيه شخص معنوى أو إعتبارى يتكفل بنشره بإسمه وتحت إدارته ويندمج عمل المؤلفين فيه فى الهدف العام الذى قصد إليه هذا الشخص بحيث يستحيل فصل عمل كل مؤلف وتمييزه على حده .

2/2- (المصنف المشترك) فُعُرف في القانون المصري بأنه "المصنف الذى لا يندرج ضمن المصنفات الجماعية، ويشترك في وضعه أكثر من شخص، سواء أمكن فصل نصيب كل منهم فيه أو لم يمكن.

مما سبق يتضح أن المصنف الجماعى هو المصنف الذى يقوم بتأليفه مجموعة من المؤلفين بتوجيه شخص طبيعى أو معنوى وتحت إشرافه بحيث يضع لهم هذا الشخص خطة العمل، ويشرف على تنفيذها ثم يقوم بنشر المصنف لحسابه، وليس لحساب المؤلفين، ومن أمثلة هذه المصنفات تكليف مجموعة من المدرسين بإعداد كتاب دراسى، أو تكليف بعض رجال اللغة بإعداد قاموس أو معجم لغوى، وكذلك تكليف مجموعة من الباحثين بعمل بحث فى اللغة أو القانون، وكذلك تكليف مجموعة من الصحفيين بإجراء تحقيقات صحفية لحساب الصحف أو المجلات التى يعملون بها<sup>1</sup>.

أما المصنف المشترك، فهو ذلك النوع من المصنفات التى يمكن تمييز نصيب كل من المشتركين منه، وفصله عن أنصبة الآخرين، ومثال ذلك إشتراك شخصية أو أكثر فى تأليف كتاب فى القانون أو فى العلوم، ويختص كل شخص بتأليف عدة فصول من الكتاب<sup>2</sup>.

ونرى فى النهاية أن الفرق بين المصنف الجماعى والمصنف المشترك هو أن المؤلفين فى المصنف الجماعى يعملون تحت إشراف وتوجيه ورقابة الشخص الطبيعى أو المعنوى، فى حين لا يوجد إشراف أو توجيه أو رقابة على المشتركين فى تأليف المصنف المشترك، هذا فضلاً عن أن المصنف لا ينشر لحساب الشخص الطبيعى أو المعنوى، الذى يعتبر هو المؤلف للمصنف. فى حين أن المصنف المشترك غالباً ما ينشر لحساب المشتركين فى تأليف الذين يحتفظون بكافة حقوق المؤلف عليه. ويجب على المشتغل فى مجال الطباعة والنشر أن يعلم الفرق بين كلا المصنفين حتى لا يعرض نفسه إلى المساءلة القانونية.

وقد يكون أيضاً العمل الفكرى ( المصنف ) وكما ذكرنا سابقاً فردى أو جماعى أو مشترك وقد يكون مدمج وهذا ما سوف نوضحه.

ثالثاً:- الإدماج :- يظهر فى صور مختلفة كالإدماج المادى والإدماج الفكرى.

1/3:- الإدماج المادى:-

يظهر الإدماج المادى فى صور مختلفة منها، فى المجال الأدبى أن يظهر المصنف كما هو، وقد يظهر فى صورة إظهار المصنف الأصيل بعد الإضافة أو التحقيق أو التنقيح وذلك كما يلى:

1/1/3- إعادة إظهار المصنف الأصيل كما هو:

عندما يقوم شخص ما بنشر مؤلف - سقط فى الملك العام - فإنه لا يتمتع بحقوق المؤلف (الماليه) , لأن المصنف سقط فى الملك العام.

لكن أن قام هذا الشخص، والذى وضع يده على هذه المصنفات بإضافة جهد مبتكر إليه عن طريق إعادة ترتيب أو إعادة التصنيف فى مجموعات جهد مبتكر إليها عن طريق إعادة ترتيب أو إعادة التصنيف فى مجموعات متماثلة، فإنه يتمتع بحق المؤلف عليه<sup>(3)</sup>.

2/1/3- إعادة إظهار المصنف الأصيل بعد إضافة شرح أو تعليق عليه

من صور الإدماج المادى كذلك إعادة إظهار المصنف الاصلى بعد إضافة شرح أو تعليق عليه، وعلى مؤلف المصنف المشتق فى هذه الحالة أن يقوم بإستئذان مؤلف المصنف الاسبق إذا كانت مدة الحماية لم تنته بعد، أو استئذان خلفائه إذا كان المؤلف قد توفى.

1- خاطر لطفى- الموسوعه الشامله فى قوانين حمايه حق المؤلف والرقابه على المصنفات- بدون ناشر- 1994 ص 27

2- د/سعيد عبد السلام - الحمايه القانونيه لحق المؤلف والحقوق المجاوره- دار النهضه العربيه 2004 ص 13

3 - د/ عبد الرشيد مأمون- أبحاث فى حقوق المؤلف- دار النهضه العربيه- 1987- ص 71

والمهم في هذه الحالة هو الإبتكار الذى يضيفه المؤلف الجديد إلى المصنف السابق، والذى يظهر فى صور كثيرة، كأن يقوم مؤلف المصنف المشتق بشرح المصنف السابق أو التعليق عليه، وأن يقوم بتعريف المصنف للقراء بكتابة تاريخ المصنف، وما إنطوى عليه من معان، ولا بد أن يكون العمل الذى قام به المؤلف مبتكراً حتى يتمتع بالحماية على المصنف المشتق. (وهذا ما نص عليه فى المادة 138 / 6 من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصرى رقم 82 لسنة 2002م).

وقد لا يكتفى مؤلف المصنف المشتق بذلك، بل يقوم بتتقيح المصنف الأصيل ومراجعته، متى كان الأخير فى حاجة إلى التتقيح والمراجعة، مع مراعاة إستئذان مؤلف المصنف الأصيل أو خلفائه، طالما أن المؤلف لم يسقط الملك العام (تحت تصرف وزارة الثقافة)، ولمؤلف المصنف المشتق حقوق المؤلف على ما قام به<sup>(1)</sup>.

### 2/3- الإدماج الفكرى:

هذا الإدماج الفكرى يقوم على أساس نقل معانى المصنف الأول فى المصنف الجديد، وقد أطلق على هذا النوع الإدماج الفكرى<sup>(2)</sup>.

وتعد الترجمة، وكذلك التحويل أمثلة واضحة للإدماج الفكرى، فالمترجم الذى يقوم بإحلال لغته محل لغة المؤلف الأول لكى يعكس أفكاره مع التزام الأمانة فى نقلها، هو بلا شك يقوم بعمل مصنف مشتق، لأنه عندما يقوم بالترجمة فهو لا ينقل كلمة، وإلا جاءت الترجمة مفككة المعانى، وإنما يعبر بأسلوبه الخاص، وبدون شك فى عمله هذا الذى يعكس شخصيته.

ويمكن عن طريق هذا الشرط، التفرقة بين المصنفات المشتقة والمصنفات المشتركة، فمؤلف المصنف السابق لا يمكن لأن يعد شريكاً فى المصنف الجديد طالما لا يوجد إشتراك بينه وبين القائم على المصنف المشتق، فإذا تمت عملية التحويل دون مساهمة مؤلف القصة، فإننا نكون أمام مصنف مشتق، وأما إذا ساهم مؤلف القصة فى عملية التحويل، فإن نوعاً من الشبوع سوف يصبح موجوداً، ونصبح أمام مصنف مشترك، ويعامل مؤلف القصة كشريك فى المصنف المعد للسينما.

لماذا ذكرنا كل ما سبق من حيث تعريف المؤلف والمصنف وماذا تعنى كلمه إبتكار ثم سرد سريع وبسيط لأنواع المصنفات والدماج وماذا يعنى وللاجابة على هذا السؤال أود أن أوضح أولاً أننا نحن العاملون فى مجال الطباعة والنشر على تعاون دائم مع المؤلفين، ولهذا يجب علينا أن نكون ملمين من الناحية المعرفيه بكل ما سبق حتى لا نقى أنفسنا كعاملين فى هذا المجال من الدخول فى المعارك القضائيه، أو بمعنى آخر نقى أنفسنا الى حد ما من المسائله القانونيه اذا تعرض أحد المصنفات الى قضيه ما.

### رابعاً:- النشر والنسخ فى مجال الملكية الفكرية:-

تعد مهنة النشر ركيزة أى مشروع حضارى، وتوصف بأنها ذاكرة الصناعات الثقافيه والمدخل الحضارى لأى تقدم أو رقى، ورغم التطور فى حركة النشر، وتنوع وسائله وأدواته، فإنه لا يزال يعانى من الكثير من المشاكل و القضايا التى تهمنى فى تخصصنا، فالمقصود بالنشر (Publishing) هو إتاحة المصنف إلى الجمهور بأى طريقة من الطرق ( العرض - الطبع - الإذاعه...). وتكون إتاحة المصنف للجمهور بموافقة المؤلف او مالك الحق، أما المقصود بالنسخ (Copies) هو عمل نسخه أو أكثر من مصنف بأى طريقه يجعله قابل للتداول الدائم أو المؤقت.

### 1/4 :- النشر :- Publishing

1 - د/ عبد الرشيد مأمون- مرجع سابق- ص 74  
2 - د/ سعيد عبد السلام- مرجع سابق- ص 68

هو الحق القانوني الذي يمنح مبتكر العمل الأصلي الحق الحصري لإستخدامه وتوزيعه. وهو عادة لفترة محدودة طبقاً لما أقره القانون . إذ أن الحقوق الحصرية ليست مطلقة بل مقيدة بمجموعه من التقييدات والإستثناءات وعلى المؤلف أن يحترم هذا الحق .

وعُرف قانون الملكية الفكرية المصري النشر بأنه أى عمل من شأنه إتاحة المصنف أو التسجيل الصوتي أو البرنامج الإذاعي أو فنانى الأداء للجمهور أو بأى طريقة من الطرق . وتكون إتاحة المصنف للجمهور بموافقة المؤلف أو مالك حقوقه، أما التسجيلات الصوتية أو البرامج الإذاعية أو الأدوات فتكون إتاحتها للجمهور بموافقة منتجها أو خلفه. أما النسخ عرف بأنه استحداث صورة أو أكثر مطابقة للأصل من مصنف أو تسجيل صوتي بأية طريقة أو فى أى شكل بما فى ذلك التخزين الإلكتروني الدائم أو الوقتي للمصنف أو للتسجيل الصوتي.

وهذا يعنى أن النشر مرتبط بتحويل المؤلف إلى شكل ملموس لإتاحته للجمهور بأية طريقة من الطرق أى يتطلب أن يكون مكتوبة كما فى الكتب والصحف ، وبعدد معقول من النسخ ليلبى إحتياجات الجمهور ، بمراعاة طبيعية كل مصنف، وتكون إتاحة المصنف للجمهور بموافقة المؤلف أو مالك الحق . وعلى ذلك فإن النشر هو وسيلة تحقق العلانية للمصنف - حسب تعريفه - ويكون متمتع بالحماية حسب أحكام هذا القانون ويتاح للجمهور للإطلاع عليه (1).

وأرى أنه على كل مشتغل فى هذا المجال ( مجال الطباعة والنشر ) معرفه أن للمؤلف حق معنوى ( حق ادبى - حق ذهنى) وهو يعنى حقه الذى لا مساس به طبقاً للقانون ليتمتع المؤلف وخلفه العام- على المصنف- بحقوق أدبية أبدية غير قابلة للتقادم او للتنازل عنها ، وتشمل هذه الحقوق على الحق فى إتاحة المصنف للجمهور لأول مرة - الحق فى نسبة المصنف إلى مؤلفه- الحق فى منع تعديل المصنف تعديلاً يعتبره المؤلف تشويهاً أو تحريفاً له ولا يعد التعديل فى مجال الترجمة إعتداءً إلا إذا أغفل المترجم الإشارة إلى مواطن الحذف أو التغيير أو إساءة بعمله لسمعة المؤلف ومكانته. ولا يعد نشرًا للمصنف توصيل المصنف غير المنشور إلى بعض الأصدقاء أو الأقارب أو النقاد أو المؤلفين لأخذ رأيهم فى المصنف وتقييمه من كافة جوانبه ، كذلك لا يعد نشرًا توصيل المصنف للناسر لقراءته لكى يقرر نشره أو عدم نشره ، وكذلك توصيل رواية إلى منتج سينمائى ليقرأها لكى يقرر صلاحيتها أو عدم صلاحيتها لتحويلها لفيلم سينمائى أم لا، كذلك لا يعد نشرًا للمصنف قراءة المصنف أو إلقاء بعض أجزاء منه أثناء البروفات(2). وذلك لأن النشر يتطلب موافقه كتابيه من المؤلف للناسر على النشر وذلك بوجود عقد نشر فيما بينهما وكذلك وجود جمهور وهذا يعنى خروج المصنف من نطاق الدائرة الخاصة للمؤلف.

أما الحق الثانى للمؤلف والذى كفله إليه القانون هو الحق المالى أو المادى للمؤلف وهذا يعنى وطبقاً للقانون أنه للمؤلف أن يتقاضى المقابل النقدى أو العيني الذي يراه عادلاً نظير نقل حق أو أكثر من حقوق الاستغلال المالى لمصنّفه إلى الغير على أساس مشاركة نسبية فى الإيراد الناتج من الإستغلال كما يجوز له التعاقد على أساس مبلغ جزافى أو بالجمع بين الأساسين.

الحق الثالث والمهم للمؤلف ( حتى ينطبق عليه هذا القانون) إلى جانب الحقان الأدبى والمالى هو حق إيداع المؤلف ، حيث أعطى القانون المصرى للملكية الفكرية حق الإيداع من قبل مؤلف المصنف، حتى يتمتع المؤلف بحماية هذا القانون. وقد تضمن القانون لحمايه حق الإيداع طبقاً للقانون ما يلى أن يلتزم ناشروا وطابعوا ومنتجوا المصنفات والتسجيلات الصوتية والأداءات المسجلة والبرامج بالتضامن فيما بينهم بإيداع نسخة منها أو أكثر بما لا يجاوز عشرة ويصدر الوزير

1 - م/ عبد الفتاح بيومى حجازى- مرجع سابق ص 30.

2 - داليا لبيبزنك- حقوق المؤلف والحقوق المجاورة- ترجمه محمد حسام لطفى - دار النهضة العربية ص 169



قراراً بتحديد عدد النسخ أو نظائرها البديلة مرعياً طبيعة كل مصنف وكذلك الجهة التي يتم فيها الإيداع. ولا يترتب على عدم الإيداع المساس بحقوق المؤلف المجاورة المنصوص عليها في هذا القانون. ويعاقب الناشر والطابع عند مخالفة أحكام الفقرة الأولى من هذه المادة بغرامة لا تقل عن ألف جنية ولا تجاوز ثلاثة آلاف جنية عن كل مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي وذلك دون الاخلال بالالتزام بالإيداع، وتعفى من الإيداع المصنفات المنشورة في الصحف والمجلات والدوريات إلا إذا نشر المصنف منفرداً.

#### 2/4 - النسخ - Copies

وهو كما عرفه القانون بأنه إستحداث صورة أو أكثر مطابقة للأصل من المصنف بأية طريقة أو في أى شكل بما في ذلك التخزين الإلكتروني الدائم أو المؤقت للمصنف.

#### 3/4 - إجراءات النسخ:-

يجوز لأى شخص أن يطلب من الوزارة المختصة منحه ترخيصاً شخصياً للنسخ أو ترجمة أو أيهما معا لأى مصنف محمى طبقاً لأحكام هذا القانون وذلك دون إذن المؤلف ولأغراض المبينة في الفقرة التالية نظير سداد تعويض عادل للمؤلف أو خلفه وبشرط الا يتعارض هذا الترخيص مع الاستغلال العادى للمصنف أو يلحق ضرراً غير مبرر بالمصالح المشروعة للمؤلف أو لأصحاب حق المؤلف، وذلك طبقاً للمادة 170 من قانون حمايه الملكيه الفكرية . ويكون إصدار الترخيص بقرار مسبب يحدد فية النطاق الزمانى والمكانى له والأغراض الوفاء بإحتياجات التعليم بكافة أنواعه ومستوياته، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون حالات وشروط منح الترخيص وفئات الرسم بما لايجاوز ألف جنيه عن كل مصنف .

#### 1/3/4 - وطبقاً للمادة 171 من ذات القانون فإنه لايجوز للمؤلف الاعتراض أو الإمتناع عن ما يلي:-

**أولاً :** عمل نسخة وحيدة من المصنف لإستعمال الناسخ الشخصى المحض، وبشرط ألا يخل هذا النسخ بالإستغلال العادى للمصنف أو يخلق ضرراً وغير مبرر بالمصالح المشروعة وللمؤلف أو لأصحاب حق المؤلف ومع ذلك يكون للمؤلف أو خلفه بعد نشر مصنفة أن يمنع الغير من القيام بدون إذنه بأى من الأعمال الآتية :

- نسخ أو تصوير مصنفات الفنون الجميلة أو التطبيقية أو التشكيلية ما لم تكن فى مكان عام أو المصنفات المعمارية.

- نسخ أو تصوير كل جزء جوهرى لنوتة مصنف موسيقى.

- نسخ أو تصوير كل جزء لقاعدة بيانات أو برامج الحاسب الآلى.

**ثانياً :** نسخ أجزاء قصيرة من منصف فى صورة مكتوبة أو مسجلة تسجيلاً سمعياً أو بصرياً أو سمعياً بصرياً، وذلك لأغراض التدريس بهدف الإيضاح أو الشرح، بشرط أن يكون النسخ فى الحدود المعقولة، وإلا يتجاوز الغرض منه، وأن يذكر إسم المؤلف وعنوان المصنف على كل النسخ كلما كان ذلك ممكناً عملاً.

**ثالثاً :** نسخ مقال أو مصنف قصير أو مستخرج من مصنف إذا كان ذلك ضرورياً لأغراض التدريس فى منشآت تعليمية، وذلك بالشرطين الآتيين:

- أن يكون النسخ لمرة وحيدة أو فى أوقات منفصلة غير متصلة.

- أن يشار إلى إسم المؤلف وعنوان المصنف على كل نسخة.

**رابعاً :** تصوير نسخة وحيدة من المصنف بواسطة دار الوثائق أو المحفوظات، أو بواسطة المكتبات التى لا تستهدف الربح - بصورة مباشرة أو غير مباشرة - وذلك فى أى من الحالتين الآتيتين:

- أن يكون النسخ لمقالة منشورة أو مصنف قصير أو مستخرج من مصنف متى كان الغرض من النسخ تلبية طلب شخص طبيعى لاستخدامها فى دراسة أو بحث علمى على أن يتم ذلك لمرة واحدة أو على فترات متقاربة.

- أن يكون النسخ بهدف المحافظة على النسخة الأصلية أو لتحل النسخة محل نسخة فقدت أو تلفت أو أصبحت غير صالحة للإستخدام ويستحيل الحصول على بديل لها بشروط معقولة.

2/3/4- مع عدم الإخلال بحقوق المؤلف الأدبية طبقاً للمادة 172 فى هذا القانون، فإنه ليس للمؤلف أو خلفه أن يمنع الصحف والدوريات أو هيئات الإذاعة، فى الحدود التى تيررها أعرضها مما يلي:

أولاً : نشر مقتطفات من مصنفاته التى أتيحت للجمهور بصورة مشروعة، ومقالاته المنشورة المتعلقة بالموضوعات التى تشغل الرأى العام فى وقت معين، ما لم يكن المؤلف قد حظر ذلك عند النشر، وبشرط الإشارة إلى المصدر الذى نقلت عنه، وإلى إسم المؤلف وعنوان المصنف.

ثانياً : نشر الخطب والمحاضرات والندوات والأحاديث التى تلقى فى الجلسات العلنية للمجالس النيابية والهيئات التشريعية والإدارية والإجتماعات العلنية العلمية والأدبية والفنية والسياسية والإجتماعية والدينية، ويشمل ذلك المرافعات القضائية فى الجلسات العلنية.

ومع ذلك يظل للمؤلف وحده أو خلفه الحق فى جمع هذه المصنفات فى مجموعات تنسب إليه.

يختلط إحترام المصنف بإحترام المؤلف نفسه ، لأن المصنف ليس لإتعبيراً عن شخصية مؤلفه فهو منه بمثابة الإبن من الأب ومفاد هذا الحق هو تخويل المؤلف الحق فى دفع أى إعتداء يقع عليه سواء تمثيل ذلك فى إقتباس أو تحريف لو غير ذلك أما إذا اطلق اسم المؤلف على مصنف ليس من تأليفه فيعد هذا الفعل إعتداءً موجهاً ضد سمعة المؤلف وليس ضد المصنف وتتكفل به القواعد العامة فى المسئولية .

ويثبت حق المؤلف بأن يكتب إسمه على كل نسخة من نسخ المصنف الذى ينشره بنفسه أو بواسطة غيره فى جميع الإعلانات عن هذا المصنف دون حاجة إلى إبرام إتفاق مع الغير.

وأرى أنه ووفقاً لهذا النص يحق للغير اللجوء إلى حق النسخ أو ما يماثله من حقوق لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة أو الخاصة (التعليم - المحاضرات - الرسائل العلمية) وعمل نسخ وحيدة من المصنف للإستعمال الشخصى المحض غير الربحى أو المهنى ويستثنى من ذلك مصنفات الفنون الجميلة أو التطبيقية أو برامج الحاسب الآلى وتطبيقاتها.

وبالنظر للحفاظ على حقوق الأدبية للمؤلف نرى أن المشرع أقر أنه يجب ذكر إسم المؤلف وعنوان المصنف فى حاله النسخ والإقتباس ، ولكنه كفل حق الإستفادة لجميع المستخدمين حيث أنه ليس للمؤلف الإعتراض على قيام أحد الأفراد بالإستعانة بمصنفه للبحث أو إلقاء محاضرات أو ندوات أو النشر فى الصحف أو الدوريات وذلك فى حدود الغرض المستهدف على ن يتم النسخ من مؤلفاته دون الرجوع إليه.

ومما سبق نجد أن المشرع لم يحدد المقدار المسموح به للنسخ أو الإقتباس وتركها مفتوحة ، بشرط أن يشير المستخدم للمؤلف إلى إسم المؤلف الأصلى وعنوان المصنف.

• نستخلص مما سبق انه يقع فى نطاق الاستثناء للنسخ والإقتباس ما يلي:

1. مقتطفات من مصنفات المؤلف التى تم إتاحتها للجمهور بطريقة مشروعة عن طريق التمثيل - الأداء - أو النشر أو الترجمة ، وذلك عن طريق نقل مقتطفات من مصنفات مشاهدة أو مسموعة أثناء أحداث جارية أو إذاعتها أو نقلها إلى الجمهور بأى وسيلة أخرى.

2. المقالات المنشورة والتى تتعلق بأى موضوع يشغل الرأى العام فى وقت معين طالما لم يرد حظر النشر من قبل سلطات التحقيق .

ولابد من الإشارة إلى المصدر الذى تم النقل منه وكذلك وإسم المؤلف حفاظاً على الحقوق الأدبية للمؤلف .

وقد أجاز النص نشر الخطب والمحاضرات أو الأحاديث التي تلقى علنا في جلسات الهيئات التشريعية أو الإدارية والاجتماعات العلمية أو الإدارية أو الفنية أو الدينية أو السياسيّة أو الاجتماعيّة دون إذن ممن ألقوا هذه الخطب أو المحاضرات أو الأحاديث لأنها تُهم الجمهور.

خامسا:- الناشر

#### 1/5- تعريف الناشر

عرف قانون المطبوعات المصري الناشر بأنه : الشخص الذي يتولى نشر أى مطبوع(1) ، وعرفه قانون إتحاد الكتاب المصريين بأنه : هو من يتولى بقصد الاتجار نشر الكتاب للتداول وله أن يمارس الطبع والتوزيع ويدخل فى حكم الكتاب الدوريات والوسائل السمعية والبصرية للتعليم والثقافة(2) .

#### 2/5- ضمان حق الناشر - "عقد النشر" Publishing contract

لابد أن تصاغ كل معاملة بين الناشر والمؤلف فى عقد نشر، فعقد النشر هو الوسيله الوحيد لضمان المعاملات العادله بين الناشر والمؤلف ، وتعد كل كتابة من المؤلف أو من الناشر وكل إيصال بإستلام مبالغ مالية أو إستلام نسخ من المصنف أو التوقيع على بروفات أو مراسلات موقع عليها من المؤلف أو الناشر دليلا على قيام علاقة بين الناشر والمؤلف لا يستطيع إنكارها أحدهما، كل ظهور لإسم الناشر على صفحة الغلاف فى المصنف دليل على علم الناشر بنشر هذا المصنف ما لم يتضح خلاف ذلك.

وقد عُرف عقد النشر فى القانون الفرنسى بأنه العقد الذى يتنازل بمقتضاه المؤلف أو خلفه من بعده وفقا لشروط معينة إلى شخص معين يسمى الناشر عن الحق فى إنتاج أو العمل على إنتاج عدد من النسخ للمصنف على أن يلتزم بنشره والإعلان عنه.

كما عرفه القانون السوسرى بأنه العقد الذى بمقتضاه يتعهد مؤلف الإنتاج الأدبى أو الفنى أو خلفاؤه بتسليم هذا الإنتاج إلى الناشر الذى يلتزم بنشره.

#### 1/2/5- وبالنسبة للتعريفات عقد النشر فقد عرفه البعض بأنه :

1. إتفاق مكتوب بين المؤلف والناشر بموجبه يتعهد الأول بأن يتقدم للثانى أعماله الذهنية فى حين يلتزم الثانى بنفس هذا الإنتاج وتوزيعه مع تعهد بدفع المقابل المالى المتفق عليه مع المؤلف(3).
2. هو العقد الذى بمقتضاه يرخص مؤلف أحد المصنفات الأدبية أو الموسيقى أو الفنية - أو خلفاؤه - لشخص طبيعى أو إعتبارى - الناشر - بأن يستنسخ بالذات أو بالواسطة عددا معينا من النسخ المطبوعة بشكل موحد وبطريقة مباشرة وبالإعلان عنها وتوزيعها وبيعها للجمهور لحسابه وعلى مسؤوليته ودون تبعية قانونية بينه وبين المؤلف وبأن يدفع المتعاقد معه قيمة تتناسب مع الايرادات المتحصلة من بيع النسخ أو مبلغا إجماليا(4) .
3. عقد النشر هو عقد يتعاقد فيه المؤلف مع الناشر على يتولى الأخير طباعة المصنف ونشره للبيع على الجمهور بالطريقة التى يتفق فى العقد(5) .
4. الإتفاق الذى يتعهد المؤلف بمقتضاء أن يقدم إنتاجه الفكرى إلى الناشر الذى يلتزم بإخراج هذا الإنتاج على نفقته وتحت مسؤوليته وتوزيعه على الجمهور.

1 المادة الاولى من القانون رقم 20لسنه 1936 بشأن المطبوعات والمعدل بالقانون رقم 375لسنه 1956

2 - القانون رقم 65لسنه 1975 بشأن اتحاد الناشرين .

3 - د/ عبد الرشيد مأمون- مرجع سابق- ص415

4 - دليا لبيزنك- مرجع سابق -ص 301

5 - عبد السند يمامه- حقوق المؤلف- مجله القانون والاقتصاد- عدد رقم 72.

بعد السرد السريع لبعض تعريفات النشر نجد أن عقد النشر يعنى انه ذلك العقد الذى يتنازل بموجبه المؤلف أو ذوى الشأن إلى الناشر عن حق الإستغلال المالى للمصنف سواء قام الناشر نفسه بإنتاج عدد من النسخ أو عهد إلى الغير بإنتاج عدد من النسخ عن طريق الطباعة أو بطريقة ميكانيكية أو بأى وسيلة أخرى بحيث يتحمل الناشر تكاليف ذلك ، ويلتزم الناشر أيضاً بنشر المصنف وتوزيعه ، ويلاحظ أن عقد النشر ليس من عقود إجارة الأعمال أو الخدمات كما أن عقد النشر ليس عقد شركة لأنه لا يتضمن عنصر المشاركة فى الخسائر وهو ليس عقد بيع لأنه لا يُنصب على أشياء مادية بل على إبداع فكري وهو شئ معنوى .

#### 2/2/5- خصائص عقد الناشر

يمكننا أن نحصر خصائص عقد النشر فى ما يلى :

- عقد النشر من العقود الشكلية حيث يشترط القانون الكتابة كشرط لإنعقاد العقد وليس كشرط للإثبات ، وهو عقد شكلى بالنسبة للتشريع المصرى وأن كانت هناك تشريعات تعتبره عقد رضائى ، وتعد كتابه العقد شرط للإثبات وهو ليس من العقود العينية .
- عقد النشر من العقود الإلزامية للجانبين الناشر والمؤلف او خلفه من بعده .
- عقد محد حيث يتحدد وقت إنعقاد العقد ومقدار ما يأخذ وما يعطى كل من الطرفين .
- عقد النشر من العقود المختلطة فهو مدنى للمؤلف وتجارى للناشر .
- عقد النشر من العقود ذات الإعتبار الشخصى.

#### سادسا:- إلتزامات المؤلف والناشر

##### 1/6- إلتزامات المؤلف

يلتزم المؤلف بتسليم المصنف إلى الناشر ، وقد يلتزم المؤلف فى بعض الأحيان بتسليم مصنفه خلال فترة محددة ، وقد يحدث أن تطرأ ظروف قهرية تمنع المؤلف من القيام بتأليف المصنف كأن يتعرض لحادث أو مرض أو يفقر المؤلف إلى الوحي والإلهام أو أن الوقت الممنوح له غير كافى لاتجاز المصنف ، فى كل هذه الأحوال يقتصر الأمر بتعويض المتعاقد مع المؤلف برد ما أخذه المؤلف من اموال، وبالتالي لا يجوز إجبار المؤلف على تسليم مصنف عن طريق فرض جزاءات مالية عليه سواء فى صورة أمر بالتنفيذ العينى أو فى صورة غرامة تهديدية<sup>(1)</sup> .

مما سبق نجد أنه على المؤلف تقديم ناتجه الفكرى إلى الناشر طبقاً لما هو منصوص عليه بعقد النشر ، وإن تعرض الى ما يعوقه فعليه الإعتذار إلى الناشر مع رد ما أخذه المؤلف من أموال إلى الناشر .

##### 2/6- التزامات الناشر

يلتزم الناشر بنشر المصنف والإعلان عنه، كما يلتزم بإحترام الحقوق الأدبية والمالية للمؤلف ، وذلك طبقاً للعقد المكتوب بين المؤلف والناشر ، وعلى الناشر ان يدفع المقابل النقدي لقاء الحصول على المؤلف وطبقاً لما هو متفق عليه فى عقد النشر . وعلى الناشر أن يلتزم بعدم إجراء أى تعديل على المصنف.

مستخلص الدراسة النظرية للوقوف على نقاط القصور فى قانون حمايه الملكيه الفكرية:-

مما سبق وبعد الدراسة النظرية وبعد التطرق إلى جانب من القانون رقم 82لسنه 2002 الخاص بحمايه الملكيه الفكرية والقانون رقم 65 لسنه 1975 الخاص بإتحاد الكتاب نجد أن البحث إستهدف الوصول إلى فكرة واضحة ودقيقة قدر الإمكان حول تحديد علاقته بين المؤلف والناشر وهل حقق قانون حمايه الملكيه الفكرية الحماية الكافية لحقوق المؤلف وهل حقق أيضاً الحماية اللازمه للناشر ، وقد وجدنا أنه مازال هناك جدل عند المؤلفين والناشرين والعاملين فى مجال الطباعة

1 - دليا لبييزنك - مرجع سابق- ص 169، 170

والنشر حول تحديد حقوق كل منهم عند إعادته الطبع والنسخ ، وذلك لأن كل صاحب مهنة يحاول حفظ حقوقه دون الإهتمام بغيره وهذا ما قد يؤدي إلى العديد من المشاكل .

وبعد دراسته مشكله البحث نظرياً - قمت بعمل توصيف وتحليل لمشتملات القانون بمواده المختلفه لدراسه ما إذا حقق هذا القانون بمشتملاته الحمايه الكافيه للمؤلف والناشر، فبعد دراسته مواد القانون رقم 82 لسنة 2002 الخاص بحمايه الملكيه الفكرية وعلى الأخص الجزء الخاص بملكيه المؤلف وتجميع البيانات والمعلومات لربط وتوضيح علاقه بين كل المؤلف والناشر ( المشتغل فى مجال الطباعه) وجد ما هو موضح فى الجدول رقم (2) :-

لم يشتمل عليه	إشتمل عليه	مشتملات القانون رقم 82 لسنة 2002
	×	توضيح الهدف العام من القانون رقم 82 لسنة 2002 الخاص بالملكيه الفكرية
	×	تقسيم القانون إلى ملكيه أدبيه واخرى صناعيه حتى يسهل دراسته وتحليله
	×	إهتم بتوضيح معنى المؤلف
	×	إهتم بتوضيح بعض المعانى الهامه الاخرى كالنسخ والناشر والإبتكار والمصنف والنشر
	×	إهتم بتوضيح أن الجهة التابع لها تنفيذ هذا القانون هي وزاره الثقافه.
	×	توضيح أن الكتب والكتيبات والمقالات والنشرات وغيرها من المصنفات المكتوبه هي المتمتعه بحق الحمايه.
	×	توضيح أن الحمايه لا تشمل الوثائق الرسميه والقوانين واللوائح والإتفاقيات والمعاهدات والأخبار والوقائع الجاريه.
	×	توضيح الحقوق الأدبيه والماليه للمؤلف ومدى الحمايه المقرره عليه.
	×	وضح القانون أنه بعد نشر المؤلف لمصنّفه لا يجوز له منع الغير من القيام بالأعمال التاليه: - أداء المصنف فى إجتماعات داخل إطار عائلى أو بطلاب داخل منشأه تعليميه مادام ذلك يتم دون مقابل مالى بشكل مباشر أو غير مباشر. - عمل نسخه وحيد من المصنف لإستعمال الناسخ الشخصى إلا فى حالات(الفنون الجميله والتطبيقيه ما لم تكن فى مكان عام) - نسخ أجزاء قصيره من المصنف فى صورته مكتوبه أو مسجله وذلك لأغراض التدريس بهدف الشرح والإيضاح بشرط أن يكون النسخ فى الحدود المعقوله وألا يتجاوز الغرض منه وأن يذكر إسم المؤلف وعنوان المصنف على كل النسخ كلما كان ذلك ممكناً.

		- نسخ مقالات إن كان بغرض التدريس في منشاء تعليميه وذلك بشرط أن يكون النسخ لمره واحده وفي أوقات منفصله- وأن يشار إلى إسم المؤلف وعنوان المصنف على كل نسخه. - تصوير نسخه من المصنف بغرض الحفظ والحفاظ عليها في مكتبات لا تستهدف الربح. - النسخ بهدف المحافظه على النسخه الأصليه .
	×	إهتم القانون بالزام الناشر والطابعون ومنتجوا المصنفات أو بالتضامن فيما بينهم بحق الإيداع في الوزارة المختصه، ولكن لا يترتب على عدم الإيداع المساس بحقوق المؤلف.
	×	معاقبه الناشر والطابعون ومنتجوا المصنفات عند مخالفه عدم الايداع بغرامه لا تقل عن 1000 جنيه ولا تتجاوز الـ 3000 جنيه.
	×	تعفى من الإيداعات المصنفات المنشوره في الصحف والمجلات الدوريه.
	×	لدى الوزارة سجل خاص بالإيداعات ومن الممكن للمودع الحصول على شهاده إيداع مقابل رسم مالى تحدده اللائحه التنفيذية.
×		تحديد ضمان حق الناشر والمؤلف.
×		تحديد وثيقه التعاون بين كل من الناشر والمؤلف.
×		تحديد خصائص وصفات عقد النشر.
×		تحديد إلتزامات المؤلف تجاه الناشر.
×		تحديد إلتزامات الناشر تجاه المؤلف.
	×	الإشاره فى القانون إلى إمكانيه الإقتباس من المصنف
×		الإشاره فى القانون إلى الحدود المسموح بها للإقتباس والنقل.
	×	الإشاره إلى إمكانيه النسخ لأغراض التدريس مع تحديد أن يكون النسخ لمره واحده أو فى أوقات غير متصله كذلك ضروره ذكر إسم المؤلف وعنوان المصنف.
	×	إتاحه الفرصه للنسخ بهدف المحافظه على النسخه الأصليه.

جدول (2)- تحليل مشتملات القانون

ومن الدراسه والتحليل السابق أجد أن القانون إهتم بتوضيح الكثير من المعانى الدقيقه كذلك نص فى موادده على ضروره الحمايه الأبدية لحقوق المؤلف الفكرية حيث يتمتع المؤلف بالحق لإتاحت مصنفه للجمهور وحقه فى وضع إسمه عليه فهو بمثابة الإين له ، كذلك أنه للمؤلف حق الدفاع عن مؤلفه ضد أى إعتداء بالحذف أو النسب إلى الغير أو التغيير أو التحوير ، أما فى حاله الترجمه فعلى المؤلف أن يحدد للمترجم مواطن الحذف أو التغيير وأن لا يتضمن هذا الحذف أو التغيير ما يسئ إلى سمعه المؤلف او مكانته الأبدية ، وتمتع المؤلف أيضاً فى هذا القانون بالحمايه المالىه لمؤلفه من

تاريخ الإفصاح عن ناتجه الفكرى وخمسون عام بعد وفاته ليتمتع خلفه - ولكن بعد الدراسة والإطلاع والتحليل لهذا القانون لم يحمى حقوق المؤلف الفكرية بشكل كافى حيث أنه فتح حق النسخ للمتلقي أو إلى الجمهور و لم يحدد الجزء المقرر نسخه ، ولم يحدد حجم الإقتباس المسموح به وإكتفى بذكر مقتبسات (النسخ أو الإستفاده أو التصوير ) قصيره ، ولهذا فإن هذا الجزء يشوبه عدم الدقه حيث يرى البعض أن حجم الإقتباس المسموح به يجب أن يكون فى حدود الإستثناء حيث لم يقر القانون المقدار المسموح به من الإقتباس وإنما نص على جزء قصير ، وإنتقد البعض هذه الفقرة من القانون على أساس أنها لم تحدد على سبيل القطع مقدار الأجزاء التى يسمح بنسخها من المصنف حيث إن عدم التحديد هذا والإكتفاء بقول (بنسخ أجزاء قصيره) يدل على حرص المشرع المصرى على إتاحة المصنف لأكبر عدد من المستخدمين ، ولكنه فى ذات الوقت يعرض سوق الكتاب والحقوق المالىه للمؤلف إلى الخطر .


نجد أيضاً أن هذا القانون لم ينظم العلاقة بين المؤلف الناشر بوجود عقد للنشر ولم يحدد هيئه وشكل هذا العقد ولكنه تم تحديده من خلال قانون إتحاد الناشرين المصريين والاتفاقية العربية لحماية حقوق المؤلف، ومن هنا نجد أن المؤلف مشتت بين الكثير من القوانين لحماية ناتجه الفكرى.

ولو تطرقنا أيضاً إلى الناشر ودور الطباعة والنشر لأنهما عنصران مهمان وقَعالان فى نشر المصنف لوصوله إلى أكبر عدد من الجمهور نجد أنهما يقعان تحت طاعله القانون ، ونجد أن قانون إتحاد الناشرين المصريين حاول حمايه الناشر وحمايه مهنة النشر بكتابه عقد للنشر وتحديد خصائصه وتحديد طبيعته والعلاقة والإلتزامات الواجبه على كل من المؤلف والناشر إلا أننا نجد ونحن عاملون فى هذا المجال أن هناك الكثير من النزاعات القضائيه التى تَمس الناشر وصاحب دار الطبع.

#### سابعاً:- الدراسة العمليه


تم إختيار الدراسة الميدانيه التحليليه حيث تستهدف إلى جميع البيانات من مجتمع البحث ثم تحليلها وإيجاد العلاقات بينها لتساهم فى تحقيق أهداف الدراسة، وقد تم تحديد مجتمع العينه بناءً على نسبه عدد الناشرين المقيدىن فى إتحاد الناشرين المصريين ، حيث وجد أن عدد الناشرين المقيدىن فعلياً 800 ناشر على مستوى الجمهوريه وبتدقيق العينه على مستوى القاهره الكبرى كان عدد الناشرين 500 ناشر وتم اخذ مجتمع العينه لـ 122 ناشر وهو ما إستطعتُ التواصل معهم للوصول إلى أفضل دراسه ميدانيه تحليليه للبحث.

تعد مهنة النشر ركيزه أى مشروع حضارى، وتوصّف بأنها ذاكرة الصناعات الثقافيه والمدخل الحضارى لأى تقدم أو رقى، ويزال يعانى المشتغلون فى هذه المهنة الكثير من المشاكل والنزاعات القانونيه ولعل من اهمها عدم تحقيق الحمايه الكافيه للناشر من خلال قانون الملكيه الفكرية لعمليات إعادته الطبع أو النسخ مما يؤثر بالسلب على علاقه بينه وبين المؤلف ويؤدى إلى الكثير من النزاعات القضائيه لإثبات حق كل منهما ، وهذا يؤثر بالسلب على سمعه ومكانه الناشر.وقد جاءت الردود على نقاط الاستبيان طبقاً لما يلى:-

1- يوفر قانون الملكية الفكرية الحماية اللازمه لكل من الناشر والمؤلف.

شكل (3)

من التحليل الواضح فى شكل رقم (3) وجد أنه بنسبه 46.5% من مجتمع العينه من الناشرين يوافقون على أن قانون حمايه الملكية الفكرية لا يوفر الحماية اللازمه للناشر كما يوفرها للمؤلف.


2- يعرض عليكم مصنفاً جماعياً او مشتركه

شكل (4)

من التحليل الواضح فى شكل رقم (4) وجد أنه بنسبه 69% يعرض عليهم أعمال ومصنفاً مشتركه وجماعيه وهذا يعنى معرفه الناشرين ووعيهم بالفرق بين المصنفاً المشتركه والجماعيه.



## 3- تعرضتم إلى مسائله قانونيه بسبب المصنفات المشتركة أو جماعيه



شكل (5)

من التحليل الواضح في شكل رقم (5) نجد أن عدد الناشرين الذين قد تعرضوا إلى المسائله القانونيه نتيجة لنشر مؤلفات مشتركة وجماعيه أكثر من النسبه المفروضه ( 58% ) وهذا يعنى أنهم ومع علمهم بنسبه 69% لمعنى المصنفات المشتركة والجماعيه إلا أنه مازالوا ينغمسون فى المساءلات القانونيه .

الفرض الأول:- الجدول رقم(3) يوضح نتيجة عمل علاقه بين ما يعرض على الناشرين من مصنفات جماعيه او مشتركة و تعرضهم إلى مسائله قانونيه بسبب المصنفات المشتركة او جماعيه

مستوى المعنوية	درجات الحرية	ك2 المحسوبة	Total	تعرضتم الى مسائله قانونيه بسبب المصنفات المشتركة او جماعيه		يعرض عليكم مصنفات جماعيه او مشتركة	
				نعم	لا		
0.000	1	21.466 <sup>a</sup>	37	4	33	العدد	لا
			100.0%	10.8%	89.2%	النسبة من الصف	نعم
			84	47	37	العدد	
			100.0%	56.0%	44.0%	النسبة من الصف	
			121	51	70	العدد	الاجمالى
			100.0%	42.1%	57.9%	النسبة من الصف	

جدول (3)


اختبار الاستقلالية (كا2 المحسويه):- هو اختبار احصائي يتم تطبيقه لدراسه العلاقه بين متغيرين لمعرفة ما اذا كان هناك علاقه بين

المتغيرين أم لا .

بعد عمل دراسه إحصائيه وعلاقه بين ما إذا كان يُعرض على الناشرين مصنفات جماعيه ومشاركه وتعرضهم للمساءله القانونيه وجد أن:

- 1- بنسبه 89.2% لا يعرض عليهم مصنفات مشتركه أو جماعيه وبالتالي لا يتعرضون إلى مسائله قانونيه.
  - 2- بنسبه 44% يعرض عليهم مصنفات مشتركه وجماعيه ولا يتعرضون إلى مسائله قانونيه.
  - 3- بنسبه 56% يعرض عليهم مصنفات جماعيه ومشاركه ولكنهم يتعرضون إلى مساعله قانونيه.
- من العلاقه المشتركه السابقه(كا<sup>2</sup>) وجد أن نسبه تعرض الناشرين إلى المساعله القانونيه كبيره وصلت إلى 56% وهذا يعنى إنغماس الناشرين فى المسائلات بسبب عدم الدراسه والوعى الكافى بقانون حمايه الملكيه الفكرية.


4- تعرضتم إلى إظهار مؤلف بعد إعادته تنقيحه مره اخرى ومؤلف مترجم



شكل(6)

من التحليل الواضح فى شكل رقم (6) نجد أن بنسبه 87% من الناشرين تعرضوا إلى إظهار مؤلف بعد تنقيحه والتعامل مع مؤلفات مترجمه.

## 5- تعرضتم الى مسائله قانونيه بسبب اظهار مؤلف بعد اعاده تنقيحه مره اخرى ومؤلف مترجم



شكل (7)

من التحليل الواضح في شكل رقم (7) نجد أن بنسبه 70% من الناشرين تعرضوا الى مسائله قانونيه عند اظهار مؤلف بعد تنقيحه والتعامل مع مؤلفات مترجمه.

الفرض الثاني:- الجدول رقم(4) يوضح نتيجة إيجاد العلاقة بين التعرض إلى إظهار مؤلف بعد إعادة تنقيحه مره أخرى ومؤلف مترجم والتعرض إلى مساعله قانونيه .

مستوى المعنوية	درجات الحرية	ك2 المحسوبة	تعرضتم الى مسائله قانونيه بسبب		تعرضتم الى اظهار مؤلف بعد اعاده تنقيحه مره اخرى ومؤلف مترجم	
			نعم	لا		
0.000	1	21.466 <sup>a</sup>	Total			لا
			37	4	33	العدد
			100.0%	20.8%	79.2%	النسبة من الصف
			84	47	37	العدد
			100.0%	70.0%	30.0%	النسبة من الصف
			121	51	70	العدد
			100.0%	42.1%	57.9%	النسبة من الصف
						الاجمالي

جدول (4)


بعد عمل دراسه احصائيه وجد أن:

1- بنسبه 79.2% لم يعرض عليهم مؤلف بعد تنقيحه أو مؤلف مترجم وبالتالي لا يتعرضون إلى مسائله قانونيه.

2- بنسبه 30% يعرض عليهم مؤلف بعد تنقيحه أو مؤلف مترجم ولا يتعرضون إلى مسائله قانونيه.

- 3- بنسبه 70% يعرض عليهم مؤلف بعد تنقيحه أو مؤلف مترجم ولكنهم يتعرضون إلى مساءله قانونيه .
- من العلاقه المشتركه السابقه (كا<sup>2</sup>) وجد أن نسبه تعرض الناشرين إلى المساءله القانونيه كبيره وصلت إلى 70% وهذا يعنى إنغماس الناشرين فى المسائل بسبب عدم الدراسه والوعى الكافى بقانون حمايه الملكيه الفكرية أو كثره الخلافات بين الناشر والمؤلف.

4- هناك قصور فى ماده النسخ فى قانون حمايه الملكيه الفكرية والتي قد تعرضك كناشر إلى المسائله القانونيه.



شكل (8)

من التحليل الواضح فى شكل رقم (8) نجد أن 81% من الناشرين يؤيدون أن هناك قصور فى ماده الخاصه بنسخ المصنفات مما يعرضهم إلى المساءله القانونيه .


الفرض الثالث:- الجدول رقم(5) يوضح إيجاد علاقه بين مشاكل إعاده إظهار مؤلف بعد تنقيحه ومشاكل الترجمة ومشاكل النسخ( نقل جزء من مؤلف آخر مع الإشاره إلى إسم المؤلف ).

مستوى المعنوية	درجات الحرية	ك٢ المحسوبة	Total	هناك قصور في ماده النسخ في قانون حمايه الملكيه الفكريه والتي قد تعرضك كناشر الى المسائله القانونيه.		العدد	لا	مشاكل إعاده الاطهار للمؤلف
				نعم	لا			
0.000	1	65.467a						
			24	2	22			
			100.0%	8.3%	91.7%			
			97	87	10		نعم	
			100.0%	89.7%	10.3%			
			121	89	32			Total
			100.0%	73.6%	26.4%			

جدول (5)

من التحليل الاحصائي وجد أن هناك علاقه لان مستوى المعنويه اقل من 0.05، حيث وجد ان بنسبه 89.7% من الناشرين يقومون باظهار مؤلفات بعد تنقيحها ومؤلفات مترجمه (وكما نعلم ان المؤلفات تحتوى على اقتباسات او نسخ اجزاء من مؤلفات اخرى مع الاشاره الى اسم المؤلف وعوان المؤلف) ويتعرضون الى مساءلات قانونيه بسبب وجود اجزاء منسوخه في المؤلفات التي قاموا بنشرها مما يعرضهم الى المساءله القانونيه والانغماس في القضايا والنزاعات، وهذا يعنى وجود قصور فعلى في ماده الخاصه بالنسخ في قانون حمايه الملكيه الفكرية.

## 5- واجهتم قضايا خاصه بالنشر واعاده الطبع والنسخ.



شكل (9)

من التحليل الواضح في شكل رقم (9) نجد انه بنسبه 73% من الناشرين ينغمسون في المساءلات القانونيه بسبب القصور فالماده الخاصه بالنسخ في قانون حمايه الملكيه الفكرية.

الفرض الرابع:- الجدول رقم(6) يوضح إيجاد علاقه بين القصور في ماده النسخ وتعرض الناشرين إلى القضايا والمساءلات القانونيه.


مستوى المعنوية	درجات الحريه	نكا المحسوبه	Total	واجهتم قضايا خاصه بالنشر واعاده الطبع والنسخ.					
				نعم	لا	العدد	لا	النسبه في الصف	
0.000	1	2.558 <sup>a</sup>	32	30	2	العدد	لا	هناك قصور في ماده النسخ في قانون حمايه الملكيه الفكرية والتي قد تعرضك كناشر الى المسائله القانونيه.	
				93.8%	6.3%				النسبه في الصف
			89	88	1	العدد	نعم		النسبه في الصف
				98.9%	1.1%				
			121	118	3	العدد	Total		
				97.5%	2.5%		النسبه في الصف		

جدول (6)

بعد التحليل الاحصائي وجد انه :-

- 1- بنسبه 93.8% من الناشرين لا يعلمون بالقصور فى ماده النسخ فى قانون حمايه الملكيه الفكرية.
- 2- بنسبه 98.9% من الناشرين يعلمون ان هناك قصور فى ماده النسخ فى قانون حمايه الملكيه الفكرية ويتعرضون الى الكثير من المشاكل والمساءلات القانونيه.

6- أوضح قانون حمايه الملكيه الفكرية أنه مسموح بنسخ أجزاء قصيره من المصنف فى صورته مكتوبه لأغراض التدريس على أن يشار إلى إسم المؤلف وعنوان المصنف فى ذيل الصفحه.



شكل (10)

من التحليل الواضح فى شكل رقم (10) وجد أنه بنسبه 97% من الناشرين يعلمون أنه مسموح بنسخ أجزاء قصيره من المصنف فى صورته مكتوبه لأغراض التدريس على أن يشار إلى إسم المؤلف وعنوان المصنف فى ذيل الصفحه.

الفرض الخامس:- الجدول رقم(7) يوضح إيجاد العلاقة بين القصور فى ماده النسخ فى قانون حمايه الملكيه الفكرية والتي قد تعرضك كناشر إلى المسائله القانونيه مع الأجزاء المسموح فيها بالنسخ على أن يشار إلى إسم المؤلف وعنوان المصنف فى ذيل الصفحه.

مستوى المعنوية	درجات الحرية	ك2 المحسوبة	أوضح قانون حمايه الملكيه الفكرية أنه مسموح بنسخ أجزاء قصيره من المصنف فى صوره مكتوبه لأغراض التدريس على أن يشار إلى إسم المؤلف وعنوان المصنف فى ذيل الصفحه.					
			Total	نعم	لا	العدد	لا	هناك قصور فى ماده النسخ فى قانون حمايه الملكيه الفكرية والتي قد تعرضك كناشر الى المسائله القانونيه.
0.000	1	91.721 <sup>a</sup>	32	5	27	النسبه فى الصف	لا	هناك قصور فى ماده النسخ فى قانون حمايه الملكيه الفكرية والتي قد تعرضك كناشر الى المسائله القانونيه.
			100.0%	15.6%	84.4%	النسبه فى الصف	نعم	هناك قصور فى ماده النسخ فى قانون حمايه الملكيه الفكرية والتي قد تعرضك كناشر الى المسائله القانونيه.
			89	88	1	العدد	لا	هناك قصور فى ماده النسخ فى قانون حمايه الملكيه الفكرية والتي قد تعرضك كناشر الى المسائله القانونيه.
			100.0%	98.9%	1.1%	النسبه فى الصف	نعم	هناك قصور فى ماده النسخ فى قانون حمايه الملكيه الفكرية والتي قد تعرضك كناشر الى المسائله القانونيه.
			121	93	28	العدد	لا	هناك قصور فى ماده النسخ فى قانون حمايه الملكيه الفكرية والتي قد تعرضك كناشر الى المسائله القانونيه.
			100.0%	76.9%	23.1%	النسبه فى الصف	نعم	هناك قصور فى ماده النسخ فى قانون حمايه الملكيه الفكرية والتي قد تعرضك كناشر الى المسائله القانونيه.
			Total					

جدول (7)

من الفرضيه السابقه وجد أن:-


- 1- بنسبه 84.4% من الناشرين لا يعلمون أن هناك قصور فى ماده الخاصه بالنسخ وإعاده الطبع وإنهم أيضاً على عدم درايه كافييه بأنه يجب على كل مؤلف أن يذكر فى ذيل الصفحه كل جزء مأخوذ او مقتبس من مؤلف آخر (طبقاً لإسم المؤلف وعنوان المصنف).
- 2- بنسبه 15.6% لا يعلمون أن هناك قصور فى ماده النسخ والإقتباس ولكنهم على درايه بإنه يجب على كل مؤلف أن يذكر فى ذيل الصفحه كل جزء مأخوذ او مقتبس من مؤلف آخر (طبقاً لإسم المؤلف وعنوان المصنف).
- 3- أنه بنسبه 1.1% يعلم أن هناك قصور فى ماده النسخ ولا يعلم بأهميه البيانات التى يجب وضعها فى ذيل الصفحه.



4- بنسبه 98.9% من الناشرين على درايه تامه بأن هناك قصور فعلى فى ماده النسخ والإقتباس لأن المشرع لم يحدد النسبه المسموح بيها للنسخ والإقتباس ، وهم على معرفه ايضاً بأنه يجب على كل مؤلف تذييل الصفحه بالمعلومات الخاصه فى حاله نسخ أجزاء من مؤلف آخر .

وعليه ومما سبق ومن التحليل الاحصائى وقياس مستوى المعنويه (والذى ظهر أقل من 0.05 ) نجد أن نسبه كبيره من الناشرين يعلمون بوجود قصور ولكنهم يضعوا فى إعتبارهم أن يذيل كل مصنف مطبوع بالبيانات الخاصه بكل ققره منسوخه أو مقتبس من مصنف آخر حتى يقى نفسه من المسائله القانونيه.


7- أوضح قانون حمايه الملكيه الفكرية أنه مسموح بتصوير نسخه من المصنف بغرض الحفظ والحفاظ عليها فى مكتبات لا تستهدف الربح وإن النسخ بهدف المحافظه على النسخه الأصلية.



شكل (11)

من التحليل الواضح فى شكل رقم (11) وجد أنه بنسبه 77% من الناشرين يعلمون أنه مسموح بتصوير نسخه من المصنف بغرض الحفظ والحفاظ عليها فى مكتبات لا تستهدف الربح وإن النسخ بهدف المحافظه على النسخه الأصلية.

## 10- إهتم القانون بالإلزام بحق الإيداع للمؤلف في الوزارة المختصة



شكل (12)

من التحليل الواضح في شكل رقم (12) نجد انه بنسبه 64% من الناشرين يعلمون بمدى أهميه إيداع المؤلف لمؤلفه.

الفرض السادس:- الجدول رقم(8) يوضح إيجاد علاقه بين إهتمام القانون بالإلزام بحق الإيداع للمؤلف مع ما يوفر قانون الملكيه الفكرية الحمايةه اللازمه لكل من الناشر والمؤلف

مستوى المعنوية	درجات الحرية	2ك المحسوبة	يوفر قانون الملكيه الفكرية الحمايةه اللازمه لكل من الناشر والمؤلف.		العدد	لا	إهتم القانون بالإلزام بحق الإيداع للمؤلف في الوزارة المختصة
			نعم	لا			
0.908	1	.13 <sup>a</sup>	Total				
				6	2	4	
			النسبه في الصف	100.0%	33.3%	66.7%	
			العدد	115	41	74	نعم
			النسبه في الصف	100.0%	35.7%	64.3%	
			العدد	121	43	78	Total
النسبه في الصف	100.0%	35.5%	64.5%				


جدول(8)

من الدراسة الاحصائية نجد أن:-

- 1- بنسبه 66.7% من الناشرين لا يعلمون أنه يجب على المؤلف الحصول على رقم إيداع للمصنف من دار الكتب وأن هذا الحق كفله اليه القانون.
- 2- بنسبه 33.3% من الناشرين لا يعلمون بحق المؤلف فى إيداع المصنف لحمايه أنفسهم من المساءله القانونيه .
- 3- بنسبه 64.3% من الناشرين يعلمون بحق المؤلف فى إيداع مصنفه والحصول على رقم إيداعه حتى تتم عمليه الطبع ، ولكن قانون حمايه الملكيه الفكرية لم يفرض أى عقوبات على المؤلف فى حاله تخليه عن الإيداع.
- 4- بنسبه 35.7% من الناشرين يعلمون بمدى أهميه الإيداع وإن القانون يوفر الحماية للناشر والمؤلف، وهذه نسبه قليله وغير مرجوه.

مما سبق وبعد التحليل الاحصائى وايجاد مستوى المعنويه والذى كان قيمته 0.908 وهو أكثر من 0.05- وجد أنه لا يوجد علاقه بين السؤالين المطروحين، وهذا يعنى وجود تذبذب فى ردود الناشرين حيث أنهم على علم ودرايه كافييه بمدى أهميه ايداع المؤلف لمصنفه وإن هذا الإيداع يحمى الناتج الفكرى للمؤلف ويحمى التراث ويحمى الناشر من المساءله القانونيه ، ولكن لم يحقق قانون حمايه الملكيه الفكرية الردع الكافى للمؤلف على عدم ايداعه للمصنف ولكنه إجراء يجب إتخاذه فقط لتتم عمليه الطبع وإذا حدث سرقة فى مصنف فان هذا يضع الناشر تحت طائله المساءله أيضاً.

11- أنت الآن ضمن فريق إتحاد الناشرين والذى يهدف إلى المحافظه على مصالح الناشرين وحقوق المؤلفين فى نفس الوقت.




شكل (13)

من التحليل الواضح فى شكل رقم (13) نجد أن 97% من الناشرين مقبدين فعليا فى اتحاد الناشرين والذى يحمى مصالحهم ويحافظ على حقوقهم.

12- من أهم مهام إتحاد الناشرين والتي تمسها سيادتكم :

- أ- تفعيل قوانين حماية الحرية الفكرية والمحافظة على الملكية الفكرية.
- ب- عمل ورش مهنية للناشرين لاطلاعهم على مستحدثات النشر في العالم الخارجي، خاصة قضايا النشر .
- ج- الوقوف إلى جانبكم حين التعرض إلى قضايا النشر والنسخ.
- د- جميع ما سبق.



شكل (14)

من التحليل الواضح في شكل رقم (14) وجد أن بنسبه 84% من الناشرين يوافقون على أنه من مهام إتحاد الناشرين هو تفعيل قوانين حماية الحرية الفكرية والمحافظة على الملكية الفكرية وعمل ورش مهنية للناشرين لإطلاعهم على مستحدثات النشر في العالم الخارجي خاصة قضايا النشر والوقوف إلى جانب الناشرين حين يتعرضون إلى قضايا النشر والنسخ (وكان ممثل ردهم في الإختيار د).

الفرض السابع:- الجدول رقم (9) يوضح إيجاد علاقه بين مهام إتحاد الناشرين والتي يمسه الناشر مع مدى حمايه التي يوفرها قانون الملكيه الفكرية لكل من الناشر والمؤلف.

			يوفر قانون الملكية الفكرية الحماية اللازمه لكل من الناشر والمؤلف.					
			Total	نعم	لا			
مستوى المعنوية	درجات الحرية	ك <sup>2</sup> المحسوبة	14	9	5	العدد	تفعيل قوانين حماية الملكية الفكرية والمحافظة على الملكية الفكرية	من أهم مهام اتحاد الناشرين والتي تمسها سيادتكم
			100.0%	64.3%	35.7%	النسبة في الصف	عمل ورش مهنية للناشرين لاطلاعهم على مستحدثات النشر في العالم الخارجي، خاصة قضايا النشر.	
			3	2	1	العدد	الوقوف الى جانبكم حين التعرض الى قضايا النشر والنسخ.	
			100.0%	66.7%	33.3%	النسبة في الصف	جميع ما سبق.	
			2	2	0	العدد		
			100.0%	100.0%	0.0%	النسبة في الصف		
102	30	72	العدد					
100.0%	70.6%	29.4%	النسبة في الصف					
121	43	78	العدد					
100.0%	35.5%	64.5%	النسبة في الصف					
							Total	

جدول (9)

مهام اتحاد الناشرين تم تلخيصها في نقاط الاستبيان السابقه وعند عمل علاقه بين هذه المهام ومدى توفير قانون حمايه الملكيه الفكرية الحماية لكل من الناشر والمؤلف تم إستنتاج ما يلي:-

- 1- بنسبه 64.3% موافقون على أن إتحاد الناشرين يقوم بتفعيل قوانين حمايه الملكيه الفكرية كما نص عليها القانون.
- 2- بنسبه 66.7% موافقون على أن إتحاد الناشرين يقوم بعمل ورش عمل للناشرين لإطلاعهم على مستحدثات النشر وتوعيتهم بقضايا النشر طبقاً لما يتفق مع قانون حمايه الملكيه الفكرية.
- 3- بنسبه 100% يوافقون على قيام إتحاد الناشرين بالوقوف إلى جانبهم في حاله تعرضهم إلى مساءلات قانونيه .
- 4- بنسبه 70.6% يوافقون على قيام إتحاد الناشرين بواجبها على الوجه الأكمل وإلمامها بمواد قانون حمايه الملكيه الفكرية وسعيها الدائم والمستمر لحمايه حقوق الناشرين.

من التحليل الاحصائي السابق وجد أن مستوى المعنويه أقل من 0.05 وهذا يعنى وجود علاقه وثيقه بين إتحاد الناشرين وما يقوم به الإتحاد لتفعيل قانون حمايه الملكيه الفكرية وتوعيه الناشرين بالقانون لحمايتهم من قضايا النشر التي قد تلحق بهم نتيجة الجهل به.

الفرض الثامن :- الجدول رقم(10) يوضح بحث العلاقة بين مهام إتحاد الناشرين والإهتمام بعملية الإيداع للمؤلف.


Total	إهتم القانون بالالزام بحق الإيداع للمؤلف في وزاره المختصه		العدد	النسبه في الصف	من أهم مهام اتحاد الناشرين والتي تمسها سيادتكم
	نعم	لا			
14	9	5	العدد	النسبه في الصف	تفعيل قوانين حماية الحرية الفكرية والمحافظة على الملكية الفكرية
100.0 %	64.3%	35.7%			
3	3	0	العدد	النسبه في الصف	عمل ورش مهنية للناشرين لاطلاعهم على مستحدثات النشر في العالم الخارجي، خاصة النشر الإلكتروني.
100.0 %	100.0%	0.0%			
2	1	1	العدد	النسبه في الصف	الوقوف الى جانبكم حين التعرض الى قضايا النشر والنسخ.
100.0 %	50.0%	50.0%			
102	102	0	العدد	النسبه في الصف	جميع ما سبق.
100.0 %	100.0%	0.0%			
121	115	6	العدد	النسبه في الصف	Total
100.0 %	95.0%	5.0%			

جدول(10)

مستوى المعنوية	درجات الحرية	كا2 المحسوبة
0.000	1	26.940

من التحليل الاحصائي السابق وجد أن مستوى المعنويه اقل من 0.05 وهذا يعنى وجود علاقه بين مهام إتحاد الناشرين وعملية الإيداع ، وهذا يعنى حرص إتحاد الناشرين بنسبه 100% على توعية الناشرين بمدى أهميه الإيداع وحثهم على عدم قبول أى مؤلفات دون حصول مؤلفه على رقم الإيداع، حتى لا يتعرض الناشر إلى قضايا النشر.

13- هناك مواصفات محدد موضوعه من اتحاد الناشرين لعقد النشر المصاغ بينكم وبين المؤلف لضمان استيفاء كافة الشروط القانونية.



شكل (15)

من التحليل الواضح في شكل رقم (15) نجد أن 93% من الناشرين يؤكدون أن هناك شروط ومواصفات محدد لعقد النشر لضمان حقوقهم ، وهذا يعكس مدى أهمية عقد النشر لتحديد العلاقة بين الناشر والمؤلف ليقى الناشر نفسه من المساءلات القانونية

الفرض التاسع :- الجدول رقم(11) يوضح إيجاد علاقة بين مدى الحماية التي يوفرها قانون الملكية الفكرية لكل من الناشر والمؤلف ومواصفات عقد النشر المصاغ بين المؤلف والناشر.

مستوى المعذوية	درجات الحرية	كافة المحسوبة	Total	يوفر قانون الملكية الفكرية الحماية اللازمة لكل من الناشر والمؤلف.		العدد	النسبة في الصف				
				نعم	لا						
0.100	1	7.573 <sup>a</sup>	112	36	76	-	هناك مواصفات محددة موضوعه من إتحاد الناشرين لعقد النشر المصاغ بينكم وبين المؤلف لضمان استيفاء كافة الشروط القانونية (ان امكن هل من الممكن امدادنا بموافقات وشكل العقد).				
								9	7	2	-
								100.0%	32.1%	67.9%	-
								100.0%	35.5%	64.5%	-
Total		Total		Total							

جدول(11)


من الدراسة الاحصائية السابقة وجد أن هناك علاقة بين نقطتي الاستبيان حيث ان مستوى المعنوية اقل من 0.05 حيث وجد فعليا أنه بنسبه 77.8% يؤكدون ان هناك علاقة مواصفات محدد له عقد النشر وهذا ما يجعله منظم للعلاقة بين الناشر والمؤلف ويجعله مشمولاً بحمايه قانون الملكية الفكرية ، وهذا يعكس مدى أهميه عقد النشر لينظم العلاقة بين الناشر والمؤلف ويضمن تساوى الحقوق لكلا الاثنتين .

اما بنسبه 32.1% يقولون أن عقد النشر وقانون الملكية الفكرية لا ينظمان العلاقة بين الناشر والمؤلف .

بنسبه 22.2% يقولون أن لعقد النشر مواصفات محدد ولكنه غير منظم من قبل قانون حمايه الملكية الفكرية.

14- تتعرض الكتب فعليا الى التزوير وسرقة حقوق الطبع والنشر






شكل (16)

من التحليل الواضح في شكل رقم (16) وجد أنه بنسبه 96% من الناشرين يؤكدون تعرض الكتب إلى التزوير وسرقه حقوق النشر.

#### 15- من أبرز مشاكل النشر في رأي سيادتكم

- أ- مرور الكتاب بالكثير من الجهات الرقابيه.
- ب- لا يوجد تطبيق فعلى لقوانين حمايه الملكيه الفكرية للمحافظه على الإبداع والتأليف.
- ت- لا يوجد إهتمام فى مجتمعنا بترسيخ عادات القراءه لدى النشئ.
- ث- جميع ما سبق.



شكل (17)

من التحليل الواضح فى شكل رقم (17) وجد انه بنسبه 62% من الناشرين يوافقون على انه من أبرز مشاكل النشر والتي تعرقل عمليه النشر هو مرور الكتاب بالكثير من الجهات الرقابيه، وانه لا يوجد تطبيق فعلى لقانون حمايه الملكيه الفكرية للمحافظه على الابداع والتأليف، ولا يوجد اهتمام فى مجتمعنا بتربسيخ عادات القراءه لدى النشئ ( وتمثلت اجابتهم فى النقطه د).

الفرض العاشر: - الجدول رقم (12) يوضح إيجاد العلاقة بين مواصفات عقد النشر ومشاكل النشر

Total	من أبرز مشاكل النشر في رأي سيادتكم				العدد	لا	هناك مواصفات محدد موضوعه من اتحاد الناشرين لعقد النشر المصاغ بينكم وبين المؤلف لضمان استيفاء كافة الشروط القانونية (ان امكن هل من الممكن امدادنا بموافات وشكل العقد).
	لا يوجد اهتمام في مجتمعنا بترسيخ عادات القراءة لدى النشئ	لا يوجد تطبيق فعلي لقوانين حماية الملكية الفكرية للمحافظة على الابداع والتأليف.	مرور الكتاب بالكثير من الجهات الرقابيه	لا يوجد تطبيق فعلي لقوانين حماية الملكية الفكرية للمحافظة على الابداع والتأليف.			
112	55	32	18	7			
100.0 %	49.1 %	28.6%	16.1%	6.3%	النسبه في الصف		
9	3	2	3	1	العدد	نعم	
100.0 %	33.3 %	22.2%	33.3%	11.1 %	النسبه في الصف		
121	58	34	21	8	العدد	Total	
100.0 %	47.9 %	28.1%	17.4%	6.6%	النسبه في الصف		

جدول (12)


مستوى المعنوية	درجات الحرية	ك2 المحسوبة
.373		2.832

من الفرضيه السابقه ومع تحليل البيانات المعطاه في الاستبان وجد أنه لا يوجد علاقه بين مواصفات عقد النشر ومشاكل النشر حيث وجد مستوى المعنويه 0.373 وهو اكثر من 0.05، وهذا يعنى إن وجود عقد النشر بمواصفاته المحدده لم يعفى من مشاكل النشر، وكان من أهم المشاكل المراد قياسها علاقه بين عقد النشر ومرور الكتاب بالكثير من الجهات الرقابيه وكان من المفترض أنه بوجود كلاً من عقد النشر والرقابه على المصنفات فان المشاكل سوف تمحى، ولكن مع قياس علاقه بينهما وجد أن هذا الفرض لم يتحقق بسبب وجود قصور في تطبيق قانون حمايه الملكية الفكرية وعدم ترسيخ فكره الاهتمام بالقراء ومدى أهميتها في مجتمعنا.

16- من الأدوار الفعاله لحمايه الملكية الفكرية:

أ- أن تلتزم الحكومه بإتخاذ التدابير اللازمه لتنفيذ قوانين حمايه الملكية الفكرية بشكل جاد.

- ب- أن يكون لدى الجهات المنوط بها تنفيذ القانون تعريف كامل وشامل لأهمية حماية الملكية الفكرية وذلك بعمل دورات تدريبية لهم.
- ت- نشر مبادئ حماية الملكية الفكرية بين أفراد الشعب من خلال وسائل الاعلام ، وفي المناهج الدراسيه والمجتمعيه .
- ث- جميع ما سبق .



شكل (18)

من الشكل رقم (18) نجد أن الهدف من سؤال الاستبيان هو معرفة الدور الفعال لحماية الملكية الفكرية ، وقد أجمع الناشرون على أنه يجب التكامل بين الحكومه والجهات التنفيذيه المساعده لإتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ قوانين حماية الملكية الفكرية بشكل جاد ، مع نشر مبادئ حماية الملكية الفكرية بين أفراد الشعب من خلال وسائل الإعلام وفي المناهج الدراسيه والمجتمعيه نال نسبه 85% من آراء الناشرين وهذا يعنى أن ما سبق من أبرز الحلول لنشر ثقافه الملكية الفكرية فى المجتمع.

الفرض الحادى عشر:- الجدول رقم(13) يوضح إيجاد علاقه بين أبرز مشاكل النشر وأهم الادوار الفعاله لحمايه المملكه الفكرية ، وقد وجد أن:-

Total	من الادوار الفعاله لحمايه المملكه الفكرية				العدد	النسبه فى الصف	من أبرز مشاكل النشر فى راي سيادتكم
	جميع ما سبق	نشر مبادئ حماية الملكية الفكرية بين أفراد الشعب من خلال وسائل الاعلام	أن يكون لدى الجهات المنوط بها تنفيذ القانون تعريف كامل وشامل لأهمية حماية الملكية الفكرية وذلك بعمل دورات تدريبية لهم.	أن تلتزم الحكومه باتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ قوانين حماية الملكية الفكرية بشكل جاد.			
8	0	0	0	8	العدد	النسبه فى الصف	من أبرز مشاكل النشر فى راي سيادتكم
100.0%	0.0%	0.0%	0.0%	100.0%	العدد	النسبه فى الصف	لا يوجد تطبيق فعلى لقوانين حمايه المملكه الفكرية للمحافظه على الابداع والتأليف.
21	17	1	0	3	العدد	النسبه فى الصف	لا يوجد اهتمام فى مجتمعنا بترسيخ عادات القراءه لدى النشئ
100.0%	81.0%	4.8%	0.0%	14.3%	العدد	النسبه فى الصف	جميع ما سبق
34	28	0	2	4	العدد	النسبه فى الصف	Total
100.0%	82.4%	0.0%	5.9%	11.8%	العدد	النسبه فى الصف	
58	58	0	0	0	العدد	النسبه فى الصف	
100.0%	100.0%	0.0%	0.0%	0.0%	العدد	النسبه فى الصف	
121	103	1	2	15	العدد	النسبه فى الصف	
100.0%	85.1%	.8%	1.7%	12.4%	العدد	النسبه فى الصف	

جدول (13)


مستوى المعنوية	درجات الحرية	كا <sup>2</sup> المحسوبة
0.000		52.153

بالفعل هناك علاقه بين أبرز مشاكل النشر وأهم الادوار الفعاله لحمايه الملكيه الفكرية حيث وجد من التحليل الاحصائي أن مستوى المعنويه 0.000 وهو أقل من 0.05. وقد وجد من التحليل الاحصائي لكل فرضيه أنه:-

- 1- بنسبه 100% إن مرور الكتاب بالكثير من القنوات الرقابيه يرهق الناشر والمؤلف ولكنه إذا تم تطبيق قانون الملكيه الفكرية من الجهات المعنيه بشكل فعال فان هذا سوف يؤثر بشكل إيجابي على حل مشكله مرور الكتاب بالكثير من الجهات الرقابيه.
- 2- نسبه 81% هي العلاقه بين أنه لا يوجد تطبيق فعلى لقانون حمايه الملكيه الفكرية ولكن إذا تم تطبيق الدور الفعال لحمايه الملكيه الفكرية والمتمثل في عباره(جميع ما سبق) فإن هذا سوف يقلل من مشاكل النشر.
- 3- نسبه 82.4% هي العلاقه بين مشكله عدم ترسيخ عادات الإهتمام بالقراءه ولكن إذا تم تطبيق الدور الفعال لحمايه الملكيه الفكرية والمتمثل في عباره(جميع ما سبق) فان هذا سوف يقلل من مشاكل النشر.
- 4- نسبه 100% هي العلاقه بين انه لحل مشاكل النشر التي تقابل الناشرين يجب تطبيق كاهه نقاط الإستبيان الخاصه بالأدوار الفعاله لحمايه الملكيه الفكرية.

#### 17- من أهم الحلول لتفعيل حمايه الملكيه الفكرية

- أ- تفعيل دور لجان حمايه الملكيه الفكرية بإتحاد النشر.
- ب- دعم أنشطة وبرامج التوعيه الخاصه بالملكيه الفكرية عن طريق المواقع الإلكترونيه والنشرات التعريفية ووسائل الإعلام.
- ت- التواصل مع وزاه التربيه والتعليم من أجل إدراج مفاهيم حقوق الملكيه الفكرية ضمن المناهج التعليميه في مختلف المراحل الدراسيه ، من أجل إنشاء جيل جديد متفهما لمبادئ حقوق كل من المؤلف والناشر ، رافضاً لأعمال القرصنة والتقليد والتزوير ومدركاً لخطورتها.
- ث- جميع ما سبق.



شكل (19)

من الشكل رقم (19) وجد أنه بنسبه 88% من الناشرين يؤكدون أنه يجب التكامل بين لجان حمايه المليكه الفكرية والتواصل مع وزاره التربية والتعليم العربية من أجل إدراج مفاهيم حقوق الملكية الفكرية ضمن المناهج التعليمية في مختلف المراحل الدراسية ، من أجل إنشاء جيل جديد متفهماً لمبادئ حقوق كل من المؤلف والناشر ، رافضاً لأعمال القرصنة والتقليد والتزوير ومدركاً لخطورتها.

الفرض الثاني عشر:- الجدول رقم(14) يوضح إيجاد علاقه بين مشاكل النشر وأبرز الحلول لتفعيل حمايه المالكه الفكرية

Total	من أهم الحلول لتفعيل حمايه المالكه الفكرية				العدد	مرور الكتاب بالكثير من الجهات الرقابيه	من أبرز مشاكل النشر فى رأى سيادتكم
	جميع ما سبق	التواصل مع وزاه التربية والتعليم من أجل إدراج مفاهيم حقوق المالكه الفكرية	دعم أنشطة وبرامج التوعيه الخاصه بالملكه الفكرية عن طريق المواقع الإلكترونيه والنشرات التعريفية ووسائل الإعلام	تفعيل دور لجان حمايه الملكه الفكرية باتحاد النشر			
8	0	0	0	8	العدد		
100.0%	100.0%	0.0%	0.0%	100.0%	النسبه فى الصدف		
21	17	1	0	3	العدد	لا يوجد تطبيق فعلى لقوانين حمايه الملكه الفكرية للمحافظه على الابداع والتأليف.	
100.0%	100.0%	0.0%	0.0%	0.0%	النسبه فى الصدف		
34	28	0	2	4	العدد	لا يوجد اهتمام فى مجتمعنا بترسيخ عادات القراءه لدى النشئ	
100.0%	84.5%	.9%	1.7%	12.9%	النسبه فى الصدف		
58	58	0	0	0	العدد	جميع ما سبق	
100.0%	100.0%	.8%	1.7%	12.4%	النسبه فى الصدف		
121	103	1	2	15	العدد		Total



النسبة في الصف	12.4%	1.7%	8%	85.1%	100.0%
----------------	-------	------	----	-------	--------

جدول (14)

مستوى المعنوية	درجات الحرية	ك2 المحسوبة
0.000		52.153


وجد بالفعل أن هناك علاقة بين أبرز مشاكل النشر وأهم الحلول لتفعيل حماية الملكية الفكرية لأن مستوى المعنوية ظهر أقل من 0.05، حيث أنه من التحليل الإحصائي لجميع النقاط وجد أنه بنسبه 100% عند تطبيق جميع الحلول لتفعيل حماية الملكية الفكرية فإن هذا سوف يحل جميع مشاكل النشر.

18 - من أهم الحلول لحماية العلاقة بين الناشر والمؤلف :

أ- تفعيل العلاقة مع إتحاد الكتاب وإتحاد الناشرين للتأكيد على أن العلاقة بين الناشر والمؤلف علاقة تكاملية وتشاركية .

ب- عمل عقود نموذجية بين الناشر والمؤلف، وتعميمها على الناشرين للإسترشاد بها.

ج- جميع ما سبق.



شكل (20)

من الشكل رقم (20) وجد أنه بنسبه 90% من الناشرين يؤكدون على أنه لتقليص المشاكل بين كل من الناشر والمؤلف يجب تفعيل العلاقة بين إتحاد الكتاب وإتحاد الناشرين للتأكيد على أن العلاقة بين الناشر والمؤلف علاقة تكاملية وتشاركية مع عمل عقود نموذجية بين الناشر والمؤلف، وتعميمها على الناشرين للإسترشاد بها.

### النتائج والتوصيات

#### النتائج الخاصة بالدراسة النظرية:-

بعد دراسته القانون رقم 82 لسنة 2002 الخاص بالملكية الفكرية وخاصة الجزء الخاص بحقوق المؤلف تبين ما يلي:-

- 1- إهتم قانون الملكية الفكرية بتوضيح معنى المؤلف والمصنف وتصنيف المصنفات الأدبية والفكرية إلى مصنفات جماعية ومصنفات مشتركة ، كذلك توضيح معنى الإدماج الفكري والإدماج المادي.
- 2- إهتم المشرع بتوضيح معنى الناشر ومعنى النسخ لكنه لم يضع تعريف واضح لعقد النشر أو نموذج للعقد لينظم العلاقة بين الناشر والمؤلف.
- 3- إهتم المشرع بتحديد حقوق المؤلف الأدبية والمالية ومدى الحماية التي يجب أن يتمتع بها المصنف، وإهتم المشرع بتحديد حقوق الترجمة مع حفظ كافة حقوق المؤلف الأصلي للمصنف.
- 4- قصور في مواد القانون بالجزء الخاص بإعادة النسخ وتركه المشرع لمن يقع في يده المصنف.
- 5- لم يهتم المشرع بتحديد طبيعته العلاقة بين المؤلف والناشر .
- 6- ترك المشرع الأمر مفتوح لإعادة استخدام المصنف وعلى الأخص في الناحية العلمية ولكنه إهتم بضروره ذكر المستفيد من المصنف إلى إسم المؤلف وعنوان المصنف.
- 7- ترك المشرع إمكانية النسخ إلى ضمير من يقع في يده المصنف ، ولم تجد المكتبات غير الربحية طريقه للحفاظ بها على حق المؤلف من القرصنة وتعرض صاحب دور النشر والطبع إلى المساءلة القانونية.
- 8- أتاح المشرع إلى متلقى المصنف أو المستفيد منه إمكانية الإقتباس من المصنف لأجزاء قصيره أو النسخ لأجزاء منه على فترات متباعدة وهذا أيضاً لا يحمي المصنف ويرجع أيضاً إلى ضمير المتلقى.
- 9- إهتم المشرع بضروره حصول المؤلف على إيداع لمصنفة ونتاجه الفكري حتى يحميه من القرصنة.

#### نتائج الدراسة العملية :-

بعد إجراء دراسته تحليلية لنقاط الإستبيان المطروحة على الناشرين وعمل دراسته إحصائية بين نقاط الإستبيان بعضها

#### البعض توصلت إلى ما يلي:-

- 1- بنسبه 46.5% من مجتمع العينه من الناشرين يوافقون أن قانون حمايه الملكية الفكرية لا يوفر الحماية اللازمه للناشر كما يوفرها للمؤلف.
- 2- بنسبه 58% يتعرض الناشر إلى المسائله القانونيه نتيجة لنشر مؤلفات مشتركة وجماعيه ، بالرغم من أنه بنسبه 69% من الناشر يعرفون معنى المصنفات المشتركه والجماعيه وهذه نسبه جيده إلا أنه مازالوا ينغمسون في المساءلات القانونيه، وبعد عمل علاقات إحصائيه بين نقطتي الاستبيان (2،3) وجد أن نسبه تعرض الناشرين إلى المساءله القانونيه كبيره وصلت إلى 56% وهذا يعني إنغماس الناشرين في المساءلات بسبب عدم الدرسته والوعى الكافي بقانون حمايه الملكية الفكرية.

- 3- بنسبه 87% من الناشرين قاموا بإظهار مؤلف بعد تنقيحه والتعامل مع مؤلفات مترجمه، وبعد عمل علاقه إحصائيه بين نقطتى الإستبيان (4،5) وجد أن نسبه تعرض الناشرين إلى المساعله القانونيه كبيره وصلت الى 70% وهذا يعنى إنغماس الناشرين فى المساءلات بسبب عدم دراسه والوعى الكافى بقانون حمايه الملكيه الفكرية.
- 4- بنسبه 89.7% من الناشرين يقومون بإظهار مؤلفات بعد تنقيحها ومؤلفات مترجمه ويتعرضون إلى مساءلات قانونيه بسبب وجود أجزاء منسوخه فى المؤلفات التى قاموا بنشرها مما يعرضهم إلى المساعله القانونيه والإنغماس فى القضايا والنزاعات، وهذا يعنى وجود قصور فعلى فى ماده الخاصه بالنسخ فى قانون حمايه الملكيه الفكرية.
- 5- بنسبه 73% من الناشرين ينغمسون فى المساءلات القانونيه بسبب القصور فى ماده الخاصه بالنسخ فى قانون حمايه الملكيه الفكرية.
- 6- بنسبه 97% من الناشرين يعلمون أنه مسموح بنسخ أجزاء قصيره من المصنف فى صورته مكتوبه لأغراض التدريس على أن يشار إلى إسم المؤلف وعنوان المصنف فى ذيل الصفحه.
- 7- عند عمل علاقه إحصائيه بين نقطتى الإستبيان (6، 8) وجد أنه بنسبه 98.9% من الناشرين على درايه تامه بأن هناك قصور فعلى فى ماده النسخ والإقتباس لأن المشرع لم يحدد النسبه المسموح بيها للنسخ والإقتباس ، وهُم على معرفه أيضاً بأنه يجب على كل مؤلف تذييل الصفحه بالمعلومات الخاصه فى حاله نسخ أجزاء من مؤلف آخر .
- 8- عند عمل علاقه إحصائيه بين نقطتى الإستبيان (6،7) وجد أن بنسبه 93.8% من الناشرين لا يعلمون بالقصور فى ماده النسخ فى قانون حمايه الملكيه الفكرية ولكنهم يتعرضون إلى المساعله القانونيه، وبنسبه 98.9% من الناشرين يعلمون أن هناك قصور فى ماده النسخ فى قانون حمايه الملكيه الفكرية وأيضاً يتعرضون إلى الكثير من المشاكل والمساءلات القانونيه.
- 9- بنسبه 77% من الناشرين يعلمون بأنه مسموح بتصوير نسخه من المصنف بغرض الحفظ والحفاظ عليها فى مكتبات لا تستهدف الربح وإن النسخ بهدف المحافظه على النسخه الأصلية.
- 10- عند عمل علاقه بين نقطتى الإستبيان (1،12) وجد أنه بنسبه 70.6% يوافقون على قيام إتحاد الناشرين بواجبه على الوجه الأكمل وسعي الإتحاد الدائم والمستمر لحمايه حقوق الناشرين.
- 11- بنسبه 100% يحرص إتحاد الناشرين على توعيه الناشرين بمدى أهميه الإيداع وحثهم على عدم قبول أى مؤلفات دون حصول مؤلفه على رقم الإيداع، حتى لا يتعرض الناشر إلى قضايا النشر.
- 12- عند عمل علاقه بين نقطتى الإستبيان (1،13) وجد أنه بنسبه 77.8% يؤكدون أن هناك مواصفات محده لعقد النشر وهذا ما يجعله منظم للعلاقه بين الناشر والمؤلف ويجعله مشمولاً بحمايه قانون حمايه الملكيه الفكرية ، وهذا يعكس مدى أهميه عقد النشر لينظم العلاقه بين الناشر والمؤلف ويضمن تساوى الحقوق لكلا الإيتين.
- 13- عند عمل علاقه بين نقطتى الإستبيان (16،15) وجد أنه بنسبه 100% من الناشرين يؤكدون على أنه لحل مشاكل النشر التى تقابل الناشرين يجب (أن تلتزم الحكومه بإتخاذ التدابير اللازمه لتنفيذ قوانين حمايه الملكيه الفكرية بشكل جاد- وأن يكون لدى الجهات المنوط بها تنفيذ القانون تعريف كامل وشامل لأهميه حمايه الملكيه الفكرية وذلك بعمل دورات تدريبيه لهم- ونشر مبادئ حمايه الملكيه الفكرية بين أفراد الشعب من خلال وسائل الاعلام ، وفى المناهج الدراسيه والمجتمعيه) .

- 14- بنسبه 88% من الناشرين يؤكدون أنه يجب التكامل بين لجان حمايه الملكيه الفكرية والتواصل مع وزاره التربية والتعليم العربية من أجل إدراج مفاهيم حقوق الملكيه الفكرية ضمن المناهج التعليمية في مختلف المراحل الدراسية ، من أجل إنشاء جيل جديد متفهما لمبادئ حقوق كل من المؤلف والناشر ، رافضاً لأعمال القرصنة والتقليد والتزوير ومدركاً لخطورتها.
- 15- بنسبه 90% من الناشرين يؤكدون أنه لتقليص المشاكل بين كل من الناشر والمؤلف يجب تفعيل العلاقة بين إتحاد الكتاب وإتحاد الناشرين للتأكيد على أن العلاقة بين الناشر والمؤلف علاقة تكاملية وتشاركية مع عمل عقود نموذجية بين الناشر والمؤلف، وتعميمها على الناشرين للإسترشاد بها.

#### التوصيات:-

- 1- يجب على المشتغلين في مهنة صناعه الطباعة والنشر أن يتمتعوا بدرجة عاليه من الضمير لحمايه حقوق المؤلف الفعلى للنتاج الفكرى.
- 2- يجب أن تَمسك كل دار نشر وطباعه بسجلات لتسجيل إسم المصنف الذى سوف يطبع واسم مؤلفه وموجز عن مشتملات أبواب المصنف ورقم إيداعه ورقم بطاقه صاحب المصنف ليحمى صاحب دار النشر نفسه من المساعله القانونيه.
- 3- يجب أن يكون هناك آليه إتصال بين دور الطبع والنشر وبين مراكز البحث العلمى لتقليل القرصنه.
- 4- إجراء برامج ودورات توعيه لطلبه الجامعات لتعريفهم بمدى أهميه المصنفات الأدبيه والفكرية والرسائل العلميه لأنها تقيس مدى تقدم الأمم.
- 5- إعادته التعاون بين واضعى قانون حمايه الملكيه الفكرية وقانون إتحاد الناشرين المصريين للوقوف على نقاط الضعف فى القانون والتي تسبب العديد من المشاكل بين الناشر والمؤلف وتؤدى إلى ضياع حقوق كل منهما.
- 6- عمل دورات توعيه من قبل المشتغلين فى إتحاد الناشرين المصريين للوقوف على أهم النقاط الحرجه فى قانون حمايه الملكيه الفكرية ووضع الإجراءات لكيفيه تقادى هذه النقاط الحرجه.
- 7- عمل عقد نشر نموذجى مفسر بها كافة البنود يتسلمه الناشر من إتحاد الناشرين المصريين.
- 8- لحل مشكله قرصنه المؤلفات يجب أن تلتزم الحكومه بإتخاذ التدابير اللازمه لتنفيذ قوانين حمايه الملكيه الفكرية بشكل جاد- وأن يكون لدى الجهات المنوط بها تنفيذ القانون تعريف كامل وشامل لأهميه حمايه الملكيه الفكرية وذلك بعمل دورات تدريبيه شامله جميع الهيئات - ونشر مبادئ حمايه الملكيه الفكرية بين أفراد الشعب من خلال وسائل الإعلام ، وفى المناهج الدراسيه والمجتمعيه) .

#### المراجع :-

#### الرسائل العلميه :-

- 1- د/ منى محمود محمود على- دراسه لأثر تطبيق القوانين المنظمه لصناعه الطباعة على كفاءه وجوده الانتاج وسلوكيات العاملين- رساله دكتوراه - غير منشوره - كليه الفنون التطبيقيه - جامعه حلوان- 2013
- 2- د/ ناصر محمد عبد الله ، محاوله نحو نظره عامه لحق الملكيه الفكرية للمؤلف- فى القانون الاماراتى والمصرى- رساله دكتوراه- كليه الحقوق - جامعه القايره.2007م.
- 3- د/ هدى عبد الحميد عبد القوى. نطاق الحمايه الاجرائيه لحقوق الملكيه الفكرية - رساله دكتوراه -كليه الحقوق- جامعه حلوان.2010م

#### الكتب:-

- 1- خاطر لطفى- الموسوعه الشامله فى قوانين حمايه حق المؤلف والرقابه على المصنفات- بدون ناشر- 1994 م.
- 2- دليا لبييزنك- حقوق المؤلف والحقوق المجاوره- ترجمه محمد حسام لطفى - دار النهضه العربيه
- 3- د/سعيد عبد السلام - الحمايه القانونيه لحق المؤلف والحقوق المجاوره- دراسه فى قانون حمايه حقوق الملكيه الفكرية المصرى - دار النهضه العربيه 2004م.
- 4- د/عبد الفتاح بيومى - حقوق المؤلف فى القانون المقارن- دراسه متعمقه فى حقوق الملكيه الفكرية- دار النهضه العربيه- 2009.
- 5- د/ عبد الرشيد مأمون- أبحاث فى حقوق المؤلف- دار النهضه العربيه- القايره 1987م.
- 6- م/ عبد الفتاح بيومى حجازى - حقوق المؤلف فى القانون المقارن( دراسه متعمقه فى حقوق الملكيه الفكرية)- بهجات للطباعه والتجليد- الطبعة الاولى 2009
- 7- د/محمد حسام لطفى - حقوق المؤلف فى ضوء آراء الفقه وأحكام القضاء- دراسه تحليليه للقانون المصرى - دار النهضه العربيه - القايره .
- 8- محمد امين الرومى- حقوق المؤلف والحقوق المجاوره- دار الفكر الجامعى - 2009م.
- 9- ياسر عمر أمين أبو النصر، الحمايه القانونيه للطور وفقاً لقانون حق المؤلف الفرنسى فى ضوء آراء الفقه وأحكام القضاء، دار النهضه العربيه، القايره، الطبعة الأولى 2011، تقديم الأستاذ الدكتور/ حسام الدين عبد الغنى الصغير .